

كتاب
دليل اهل الايمان في صحة القرآن

أثر

حسين حسنى الطويرانى
صاحب جريدة النيل ومحورها

(الطبعة الاولى)

منتخبة من جريدة النيل

طبعت بطبعة النيل بشارع الشيخ عبدالله بصر

سنة ١٣٠٩

893.7K84
DT7

كتاب

دليل اهل الايمان في صحة القرآن

(بسم الله الرحمن الرحيم)

مشى في رسالته حتى تعرض الى القرآن العلي
الشان فقال مانصه
وليتنا نرى أصحابنا المسلمين يدققون في الفحص
عن كتابهم ليقفوا على كيفية جمعه وتأليفه
وتصحيحه وحفظه لمتضح لهم هل الكتاب الذي في
أيديهم اليوم باق على أصله وموافق لما كان في
أيدي محمد وأصحابه أو وقع فيه التحريف والتبديل
والتغيير اننا نرى أكثرهم غير ممتنين بهذه المسائل
المهمة بل يتوهمون ان القرآن أنزل على محمد وان
محمد سلمه الى أصحابه وأصحابه الى الذين بعدهم
وهكذا السلف للخلف حتى وصل اليهم على ما كان
عليه في الاصل من دون أدنى تغيير وتحريف
والحال ان الامر ليس كذلك كما يشهد به اشهر
علمائهم في جملة من كتبهم المعتبرة أشد الاعتبار
عندهم كاسنينه على سبيل الاختصار فنقول
أولا ان القرآن في حياة محمد لم يكن مجموعا
في كتاب واحد كما هو الآن بل كان على قول

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
سيدنا ونبينا محمد الامين وعلى آله وأصحابه أجمعين
وبعد فاقول وأنا الفقير الى العون الرباني حسن
حسنى الطويراني هذا ما أريد أن أكتبه الآن
عن صحة القرآن العظيم الشان تبصرة وذكرى
لقوم يعقلون
ولكن قبل الدخول في موضوع البحث أقدم
عدة تنبيهات مفتحة بأصل الباعث على المباحث
فأقول وبالله الحول والقوة ومنه العون والاستمداد
نشرت في مصر حديثا رسالة تحت عنوان (البرهان
الجليل في صحة التوراة والانجيل) ولم يذكر
مؤلفها اسمه ولا ذكرت المطبعة التي طبعتها اسمها
كما هي العادة
وصلت اليها منه نسخة في مساء الاثنين ٧
رمضان فطالعناها فاذا مؤلفها يستدل فيها على صحة
التوراة والانجيل بعدة آيات من القرآن وأقوال
علماء المسلمين وهو بحث خارج عن صدد مقصدنا ثم

العلماء محفوظا في صدور الناس وكان كل من المسلمين يتعلم ويحفظ غيبا جزأ منه على حسب اقتداره فكان واحد يحفظ سورة وآخر سورة أخرى وهذا بعض آيات وذلك بعض آيات أخرى وكان بعض أجزاء القرآن مكتوبا على جلد وبعضها على سعف النخل وبعضها على عظام محفوظة في بيت حفصة إحدى نساء محمد ولم يكن القرآن حينئذ مجموعا في صحف ولا مرتب المصور والآيات كما هو الآن ويشهد بصحة ما قلناه البخاري في صحيحه وجلال الدين السيوطي في كتابه المسمى كتاب الاتقان في علم القرآن وآخرون من العلماء المشهورين لا حاجة إلى ذكرهم هنا

ثانيا انه وقع اختلاف بين قراء القرآن ليس بعد وفاة محمد فقط بل في مدة حياته أيضا وكان هذا يقرأ آية على طريقة وذلك يقرأها على طريقة أخرى وذلك اما لان محمدا كان يلقي الناس بعض الآيات على روايات مختلفة واما لان البعض منهم لم يحفظوها على صحتها قال البخاري في صحيحه ان عمر بن الخطاب كان يقول سمعت هشام ابن حكيم في حياة رسول الله صلعم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرأ بها رسول الله صلعم فكذت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلبيته بردائه فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ قال أقرأنيها رسول الله صلعم فقلت كذبت فان رسول الله قد أقرأنيها على غير ما قرأت فانطلقت اقوده الى رسول الله صلعم فقلت اني سمعت هذا يقرأ سورة

الفرقان على حروف لم تقرأنيها فقال رسول الله صلعم أرسله أقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلعم كذلك أنزلت ثم قال أقرأ يا هشام فقراءت القراءة التي أقرأني فقال رسول الله صلعم كذلك أنزلت ان هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فاقرا ما تيسر فلنكتف بقول البخاري هذا شواهد على وجود اختلاف في روايات القرآن حتى في آيات النبي

ثالثا ان شدة اختلاف القراء في روايات القرآن وعدم وجود مصحف متفق على صحته يعتمد عليه الجاهل أبا بكر الى الاهتمام في جمع الآيات المنفرقة وترتيبها في سور وتدوينها في مصاحف ويشهد لهذا ما أخبر البخاري في صحيحه عن زيد بن ثابت انه قال أرسل الى أبو بكر مقتل (أي يوم قتل) أهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده قال أبو بكر رضى الله عنه ان عمر أتاني فقال القتل قد استعمر يوم اليمامة بقراء القرآن واني اخشى ان يستعمر بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن واني أرى ان تأمر بجمع القرآن فقلت لعمر كيف نفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلعم قال عمر هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال أبو بكر انك رجل شاب عاقل لا تهتمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلعم فتتبع القرآن وأجمعه فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني من جمع القرآن قلت كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلعم قال هو والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعني

6-3-60
115

حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر أبى بكر وعمر
رضى الله عنهم اقتبعت القرآن أجمعه من العصب
والخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة
التوبة مع أبى خزيمه الانصارى لم أجد هاهنا أحد
(وهى) لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه
ما عنتم حتى خانة براءة فكانت الصحف عند أبى بكر
حتى توفاه الله ثم عند عمر حيوته ثم عند حفصة بنت عمر
رضى الله عنه ثم قام عمر رضى الله عنه فقال من كان
تلقى من رسول الله صلعم شيأ من القرآن فليأت به
وكانوا يكتبون ذلك فى الصحف والالواح والعصب قال
وكان لا يقبل من أحد شيأ حتى يشهد شاهدان وعن
أبى داود ان أبابكر قال لعمر وزيد أقعدا على باب المسجد
فمن جاءنا بشاهدين على شىء من كتاب الله فكتبناه
فهذه قصة اهتمام أبى بكر بجميع آيات القرآن
وتنقيحها وتدوين ما رآه صحيفاتى الصحف بعد وفاة محمد
الا انه مع كل هذا الاهتمام لم ينتطع الاختلاف
الواقع بين لقراء أبى بعضهم ان يتركوا قراءتهم
و يقرأوا بقراآت صحيف أبى بكر فزاد الاختلاف فى
البلاد وانتشر حتى خشى العلماء فى خلافة عثمان
من وقوع فساد عظيم بين المسلمين لا يمكن رده فصمم
عثمان على تصحيح القرآن مرة ثانية فقرر فى الصحف
الجديد الروايات التى رآها صحيفة وأمر بحرق جميع
نسخ الصحف اذ لم يبق جميع النسخ المخالفة لمصحفه
ويؤيدها فذا مارواه البصارى فى صحيفه عن أنس بن
مالك قال ان حفيفة قدم على عثمان وكان يعزى
أهل الشام فى فتح ارمينية وانزى بجانب أهل العراق

فأفرغ حفيفة اختلافهم فى القراءة فقال حفيفة
عثمان يا أمير المؤمنين ادرك هذه الامه قبل أن
يختلفوا فى الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فإرسل
عثمان الى حفصة ان ارسلى الينا بالصحف التى نسخها فى
المصاحف ثم زدها اليك فأرسلت حفصة الى عثمان
فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن بيزر وسعد بن العاصى
وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها فى مصاحف
فقال عثمان للرهط القرشيين التسالئة اذ اختلفتم أنتم
وزيد بن ثابت فى شىء من القرآن فاكتبوه بلسان
قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا
الصحف فى المصاحف رده عثمان الصحف الى حفصة
فأرسل الى كل فقه صحف فمأخذوا وامر بما سواها من
القرآن فى كل صحيفة أو مصحف ان يحرق انتهى كلام
البخارى فى هذا دليل كاف على ان المصحف الذى جمعه
عثمان لم يكن موافقا لذي جمعه أبوبكر والافلم يكن
الامر يروج الى احراق جميع نسخ القرآن القديمة
واما شدة اختلاف المسلمين فى قراءة القرآن فى
خلافة عثمان فيشهد له ما رواه البخارى فى صحيفه
عن عمارة انه قال ان حفيفة قال يا أمير المؤمنين
ادرك الناس قال وما ذلك قال غزوت فرج ارمينية
فاذا أهل الشام يقرأون بقراءة أبى بن كعب
ويأتون بمالم يسمع أهل العراق واذا أهل العراق
يقرأون بقراءة ابن مسعود فيأتون بمالم يسمع أهل
الشام فيكفر بعضهم بعضا وما رواه عن أبى داود انه
قال قال على لا تقولوا فى عثمان الا خيرا فوالله
ما فعل الذى فعل فى المصاحف الا عن ملاءمتها

والتحريف والنقص في القرآن فهل يمكن المسلمين أن
يأتوا بمثل هذه البراهين اثباتا لوقوع التغيير والتحريف
والنقص في النوراة والانجيل . لا كلا

وأخيرا نقول انه في بحثنا هذا لم نتعرض لذكر شئ
من البراهين التاريخية والعقلية ليس لقله وجودها
أولضعفها بل لعدم احتياجنا اليها في هذا المقام إذ
التصد للخصوصى من هذه الرسالة ليس الاقناع
أصحابنا المسلمين

واذلك اقتصرنا على ما تقدم ايراده من الشهادات
الساطمة والادلة القاطعة والبراهين الراهنة من آيات
القرآن والاحاديث الصحيحة التي لا اعتراض عليها

هذا ولم نجد بدا قبل ختم هذه الرسالة من أن نذكر
كل عاقل منهم ببعض كلمات وجيزة فنقول . لا ريب
ان كل انسان اما على هدى أو ضلال مبين . فمن كان
على هدى ليس له ان يخاف من البحث والتبصر في
ما يراه مخالفا للاعتقاد لانه بالبحث يزداد ثباتا ورسوخا
على الهدى ومن كان على ضلال فلا يجوز له ان يقيم على
ضلاله متى ظهر له الهدى ببرهان مقنع والا فلا يجب
انسانا ويكون الجاهل خيرا منه لان الجاهل أعمى فلا
يلام وهذا متجاهل ومعام

مقدمة مهمة

لا أرى بدا قبل الشروع في الكلام على مقابلة
مباحث هذه الرسالة من ايراد مقدمة يجب عرضها
على افكار الجمهور خادمة للحقيقة واداء لواجب
الذمة فاقول

وم تقولون في هذه القراءة نقد بانى ان بعضهم
يقول قرائى خير من قراءتك وهذا يكاد ان يكون
كفرا فلنا فأتري قال أرى ان تجتمع الناس على
مصحف واحد فلا يكون فرقة ولا اختلاف قلنا نعم
ما رأيت انتهى

واما المصحف التي جمعها أبو بكر فإزالها مروان
قال البخارى في صحيحه فكانت المصحف عند حفصة
حتى توفيت فاخذها مروان حين كان أميرا على
المدينة من قبل معاوية فامر بها فشققت وقال انما
فعلت هذالانى خشيت ان طال بالناس زمان ان
يرتاب فيها مراتب انتهى كلام البخارى

ثم يتضح لنا كذلك مما يخبرنا به بعض أئمة
الاسلام المشهورين ان القرآن على ما هو عليه
اليوم ليس بكامل بل وقع فيه النقص قال جلال
الدين السيوطى في كتاب الاتقان لتفسير القرآن
ان عبيد كان يقول حدثنا ابراهيم عن أيوب عن
تافع قال ليقولن أحدكم قد أخذت القرآن كله
وما يدريه ما كله فقد ذهب منه قرآن كثير
ولكن ليقل قد أخذت منه ما ظهر وقال أيضا
حدثنا ابن أبى مریم عن أبى لهيفة بن الاسود عن
عروة بن الزبير عن عائشة قالت كانت سورة
الاحزاب تقرأ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
مائتى آية فلما كتب عثمان المصحف لم يقرر منها
الاما هو الآن (وهى الآن ثلاثة وسبعون آية)
فلذلك كتب بما أوردناه من الشهادات المتقدمة من
كتب بعض أئمة الاسلام المستبرة اثباتا لوقوع التغيير

لكن لما رأى رجال العصر الاخير ان لا بد من الاستفادة من تعميم الحياة المدنية بالاشترك والتعاون بين المجتمعات البشرية وان ذلك يتعذر كل التعذر لما يوضع قانون عادل للعاملات المتقابلة وان كل عمل قبل الوصول الى التأمين على هذا العمل باطل وكل سعي هباء تداعت افكار ساسة اوربا واعاظم رجال مالها وتقررت الحقوق المحترمة للارحم والدول وفي مقدمة كل ذلك حرية الاديان والمذاهب ولم يخالف في الاعتراف بهذا اللزوم احد ممن يعنى به أو يعول عليه فحنت اوربا وغيرها من عمرة هذه الحرية عمرة مدنية لم يعرفها النوع البشرى منذ افتتح صحائف دفتر وجوده التاريخي فافاد واستفاد وارتفعت العداوات الكبرى الشخصية التي كان منشأها التباعد والتقاطع والخصومات الابدية

نعم لاننا نكران المباحث العلمية والمجادلات والمناظرات لا تزال جارية مجراها في اعظم الامم عندنا الآن وجوه المناظرة قد اخذت تتبدل عن وجهتها العدوانية في الغالب الاولى الى وجهة طلب الوصول الى الحقائق بما كمة الاقوال المتضاربة والافكار المتقابلة والمباحث المتناقضة ولكل وجهة

لكن معلوم لدى العموم ان العالم اذا كان سليم النية في قصده حرا للضمير في مناظرته لا يخفي اسمه ولا يتستر بالمدمية المطلقة فلو كان المؤلف لهذه الرسالة سليم القصد غير مضمحل السوء لما كان له من حاجة الى هذا التستر والتخفي ولو كانت المطبعة

يديه عند العارف الخبير بالامور المطلع على ماجريات العصور ان الانسان مفطور على محافظة حقه في احترام عقائده الدينية مجبور على المدافعة دونها كيف ما كان وبالطبع لا يعتقد احقية دين الابتسليم بطلان ماسواه بدليل ان الحق في ذاته لا يتعدد

وبناء على ذلك يتعصب كل التعصب فيؤدي ذلك الى العداوة والبغضاء وتتفاوت الدرجة بنسبة الاقتضات الزمانية فانتشرت العداوة بين أهل الاديان الثلاثة كسائر الاديان وتوالى هذا الفكر مكفولاً بالقول والعمل فصار من الموروثات القومية وخدمته الافكار عصر بعد عصر من مبدأ التاريخ المعلوم الى عصرنا الاخير

واللزوم لتفصيل ما كان من هذا القبيل بين الموسويين وسائر الامم الوثنية الى ظهور سيدنا عيسى عليه السلام وماتى النصراني من اليهود والوثنيين بعد انتشار الدين المسيحي وما حصل بين الامتين والامة الاسلامية بعد ظهور الدين الاسلامي فذلك من مقاصد التواريخ خارج عن غرضنا في هذا البحث الوجيز

ولم تقف نائرة التعصب تجاه الاديان فقط بل تعدت الى التعصب المذهبي فكم سفكت الدماء بين الكاثوليك والبروتستانت والارتودكس في المسيحيين كأهل السنة والرافضة والشيعة وغيرهم في المسلمين

لا يتصور منهم الاشتراك في هذه المسؤولية بسوء
تعمي محض فبقى ان التلازم بين المؤلف وصاحب
المطبعة في الصفات المشتركة يمنع أن يكون الباعث
على هذه المسئلة احساس ديني كما لا يخفى

واما ان يكون الباعث هنالك شياً آخر وعليه
الكلام ونحن وان كنا لانعين ماهية ذلك المقصد
لتراحم الاحتمالات لانتوقف أيضاً في ان نحكم
بسلب حسن النية عن كليهما نحو المجتمع المصري
واذا سلمنا ذلك كان لا بد من ان نبعث عما هي الفائدة
التي يؤملانها من نتيجة سوء القصد هل هي فائدة
لشخصيهما فان كانت كذلك فاما هي فائدة مادية
أو معنوية وعلى كليهما فاما هي ظاهرية وقد
حرما انفسهما منها بذلك الاختفاء واما هي باطنية
سرية وهي محل النظر

ولولا ان اسهاب الكلام في هذا البحث بالصفة
العنينة لا يخطر على بال اكثر من هذه التتميمات
لا يمكن لنا ان نقول
لا يبعد عن الظن ان تكون هذه الاعمال ثمرة
اغراء يستفيد بها من ليس لهم في تأييد حسن
الحال فائدة

ونستلفت بهذه المناسبة دقة نظر البوليس وقدم
الضبط والربط الى امثال هذه المطبوعات التي ليس
فيها من فائدة علمية أو عملية الا تخديش أذهان
المجتمع المصري ثم لانتمالك ان تردف عبارات الاسف
من حصول مثل هذه الارجيف في عصر ينادى فيه

سلامة النية تزيهه القصد لم تجد ضرورة الى اخفاء
اسمها لان ذلك دليل كاف على علم كل من المؤلف
والمطبعة بجسامة المسؤولية امام الهيئة الاجتماعية
وعليه فيلزمنا ان نحكم ماهي المسؤولية التي
يخشاها المؤلف والمطبعة ان كانت علمية محضة فقد
ناظر كثير من العلماء وغلب وغلب ولم يحصل له أدنى
ضرر واذ كانت المسؤولية عن شيء غير ذلك من حيث
تخديش الاذهان العمومية واثارة الخواطر بالنظر
لاحساسات المسلمين في الديار المصرية بالذات أو
غيرها فذلك مما يدعو الى التأمل

لان الذي يعرف هذا الخطر ويحذر من المسؤولية
لا يمكن ان يساق الى عمل يجلهما عليه بدون سوق
شديد وضرورة مجبرة مكفولين بنقطة من جهة
التأمين على مستقبل ذلك العمل

فبقى النظر فيما هي الضرورة الحاملة لذلك
المؤلف أو الطابع وما هو التأمين الذي املاه من
عواقب ما تحمله فاما ان يكون سوقاً ضميرياً يبعث
اليه التعصب الديني وهو معززة لكن لمن كان
على تمسك شديد بتعاليمه الدينية ولو فرضنا ان
المؤلف يجوز أن يكون من الناس المنهزمين في
الامور الوجدانية واننا لانعرفه خلفاء اسمه ولا مكان
وجود كثير من أمثال أولئك لهم علم واطلاع
وقدرة على التحرير العربي ولكن يستحيل أن يفرض
هذا الفرض في انسان مشتغل بمطبعة في نفس
مصر بهذه الاحرف اذ كل أرباب المطابع معلومون
انهم من أهل التجارة مشغولون بأعمال الدنيا

القوانين التي بها تحفظ حق سلطتها الداخلية لتأمين مجتمعها الخصوصي بدون ان تضطر الى ايجاد قوى فعالة في الانفس والمصالح غير مسؤولة امام قانون البلاد ولا أقوى فعالية من المطبوعات وهي تحت القيود القانونية فكيف بها وهي لا ترى مانعا شرعيا أو حاجزا اداريا

نعم ان حضرات أولياء أمورنا أعلى رأيا واعلم مناصح البلاد وصوالح العباد واقوى واقدر على تميم الاحتياجات الوطنية واستكمال اللوازم الادارية ومثل هذه المحفوظات ذرة من شمس حكم اذهانهم المضيئة وقطرة من بحار مداركم الفياضة لكنها إعادة هدهدية تاتي الى سليمان أفكارهم العالية انبأ سبأ الحقيقة

فان ظهور أمثال هذه المطبوعات المضرة المحركة للخواطير قديضا - طرنا الى ان يحيل الفكر وتعب النفس في تروى نتاج السكوت عنها وحاشا ان نطن أو نعتقد ان مثل هذه المسائل قد فانت رجال حكومتنا كلال فقد علمنا علم اليقين انها سعت في تأمين حق المساواة بيننا مع مشر رجال المطبوعات الوطنية وبين الاجانب ولكن ذلك السعي المشكور لم يقترن بمساعدة الدول على ما هو بديهي من شدة الحاجة اليه

غير ان الامل مع ذلك لا يتوقف من ان يتجدد في جانب الحصول خصوصا وقد برهنت الآثار الكثيرة وعلى الاخص ظهور مثل هذه الرسالة التي لا تنطبق على آميال الشعب المصري ولا على منافع الحكومة بدليل اختفاء اسمي المؤلف والمطبعة

بالتنوير المدني والاشتراكي في خدمة الانسانية بين العموم بان نقدم لمحوظاتنا الآتية

وهي ان وجود مطابع ومطبوعات في نفس عاصمة البلاد خارجة عن سلطة قانون المطبوعات المصري مجردة عن لحوق الاحكام القانونية بها هو الذي ينشط الى مثل هذه الاعمال ولا يخفى ان عموم الحكومات قد سلمت ماديا وأديبيا بما للمطبوعات من التأثير على الاذهان العمومية فلم تتر كما فوق القانون في مجتمع من المجتمعات مهما بلغ من التمدن والتنوير

نعم ان أوربا قد احترمت حرية المطبوعات لكن لم تطبق هذه الحرية عن قيود القانون المدني بل أجازت وقوع الاحكام عليها وتعلقها بها واصحابها ومن البديهي ان مصر لم تعترف الدول لها بحق مساواة اوربا في درجتى التهذيب والتمن كما اتفق عموم سياسي العالم على وجود رعاية النسبة بين حالة المجتمع وحرية ما فيه من المطبوعات والمطابع

وهذه حكومتنا السنية قد قررت نظام المطبوعات والمطابع ولكن اختص وقوع احكامه ولحوقها بالوطنيين فقط من أرباب الجراند والمطابع فتحدت حريتهم بالدرجة المناسبة لحالة المجتمع المصري كما هو الشأن في عموم ممالك أوربا سواء كانت ذات عظم في شأنها في الدرجة الاولى أو الثانية الخ ومعلوم ان مصر مهما تنزلت درجتها السياسية فانها لا تنقص عن الحكومات الصغرى فدلنا وحضارة ولها الحق المسلم في سن ما يوافقها من

تصدق ما لم يصدق به الا بالبرهان وازالة الشكوك
باليقين ولا يلام الانسان في المحافظة على عقيدته
والمدافعة دونها أو بيان رأيه فيما يعلم من المباحث
العلمية خصوصا في عصرنا الحاضر الذي تكلفت
بحرية الاديان والمذاهب الوفاقات الدولية
العظمى

بناء على هذا نحن لا يجب أن نلوم المؤلف على
ذات التأليف ولكن نلومه على اخفاء اسمه
وشهرته فان ظهوره لا يخشى عليه من شيء لانه
مستدل فلا يلزم الاجرية المناظرة والمباحث
الدينية تتناول من الاشكال والاستشكال ما يزيد
على درجة مالفق وقال ومن تأمل في الاستشكالات
التي وقعت بين العلماء وما هي دائمة الوقوع ليعلم
حق العلم ان حرية البحث والمناظرة من أخص
مقاصد علماء الكلام والاصول والحكمة وما
أشبهه

بل يمكن انهم لا جمل الوصول الى الباب الحق
الصراح يفرضون الفروض الاحتمالية التي
يستحيل وجودها في عالم الفعل ثم يوردون عليها الادلة
العديدة ثم يحاكمونها محاكمة حرة فيحللون
أطرافها بالنقض والابرار الى أن تقف بهم العقول
عند حد من العقول

هذا هو دين العلماء الاسلاميين في الازمان
الماضية التي لا يهـبر عنها أهل الافراط الازمان
التوحش وأوقات الخشونة ومواسم القسوة فكيف
يخشي اليوم مستشكال أو معترض وله من الحرية

فان الذي يتحجر على مثل هذه ثم لا يتحدث حريته ولا
يخشى مجازاته كيف يؤمن ان ينشر من الرسائل المضرة
والكتب السياسية المفسدة والاراجيف المكذرة
للراحة والامن العمومي وما لا يعده الاحصاء أو
يحدده الاستقصاء على أننا في حاجة الى قطع جرائم
أمثال هذه المفاسد قبل تأصلها واستعمالها

وحيث نذ نطن ان الحجة قد بدت في حاجة
الحكومة المصرية لان تحفظ لنفسها حق اجراء
قانونها الوطني على كل من يشترك في الاعمال
العمومية التأثير على مصالح المجتمع كما لا يبعد ان
تساعد عدالة الدول على الاتفاق معها في ما يلزم
من تعميم حكم القانون مادام القصد منفعة مصر
والمصريين ولا نطن ان واحدا يخالفنا في هذا
الالتماس من ابناء الوطن الاجاهل غبي أو خائن
لحقوق الوطنية خصوصا بعد ما تهدى ضرر مثل
هذه الحرية الخارجة عن القيود القانونية الى
مس الحقوق المقدسة الدينية والتعرض الى الطعن في
نفس القرآن العظيم الشأن

حق المناظرة

نحن لانلوم المؤلف على انه كتب ما كتب فان ذلك
من حقوقه الوجدانية اذ لو كان مصدقا لدين
الاسلام لكان مسلما كما لو كان المسلم مصدقا بما
عليه العيسوي لكان عيسويا وكلا الامتين لوسلما
بما عليه اليهود ما كان اليهوديا فعدم اتباع كل فريق
غيره دليل على عدم تصديقه له ولا يجبر المرء على

هي العقائد واجلها الموروثة الراسخة فانها تحترم
فطرة ولولم يقترن ذلك الاحترام بالدلائل الصحيحة
ولا يبعد تصور هذه الفعالية في أغلب النوع
البشرى - ولهذا لا يجب أن يكاف الانسان بقبول
ما يصادفهم مما لا يعلم فيه وجه اليقين وهو من
أجل اساسات معتقداتنا معشر المسلمين قال تعالى
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فجعل تعالى شرط
التكليف الدعوة وشرطها البلاغ المبين المزيل
للسكوك باليقين ولا تظن ان هنالك من أوجه
العدالة ما يفوق هذا الحد العادل الذي لم يناف
حرية الضمير في شيء

ولهذا لا نرى بأسا مطلقا في المناظرة والمباحثة
مهما كانت صورتها أو تناولت مضامينها لانها هي
الموصل الوحيد الى التحقيق المطلوب من أمرى الدين
والدنيا لکن تشترط فيها سلامة المقصد واتحاد المتناظرين
على طلب الحق وخدمة أسباب الوصول اليه لا مجرد
المغالبة العمياء

ونرى بغاية الاسف ان التمدن العصري بكل
مساعيه المصروفة وهمم ذويه المبذولة لم يبلغ بالافراد
الحضرية الى هذه النقطة المهمة بل جرى في قضية
تروى المباحث على العكس من الواجب فيها فكم من
حقيقة كانت سهلة الحصول بجرية المناظرة ومبادلة
الافكار ذهبت أدراج رياح الاغراض وتلاشت
فريسة المغالبة والمغالطة فلم يستعد المتناظرون حقيقة
ولم يستفص المطالعون علما ولو أنهم اتفقوا على
سلامة المبدأ لاتصلوا باتحاد المساعي ولومع اختلاف

العمومية النصير الا عظم ومن الشافع المدني الحصن
الحصين

ولكنه باحتجابه هو وطابعه يبرهن على سوء المقصد
نحو المجتمع الاسلامي فانه لم يتعرض للامتين
الباقيات ونما تعرض للاسلام كما انه جنى جناية
قومية يجب ان يتهم بها في نظر المسيحيين لانه
يكتمانه نفسه عم الاحتمال ولو ذكر نفسه لانتصر
الكلام معه واتجه الجواب اليه ولا يلزم ان نقول
انه يدل بهذا على جهله بما يجب به عند المناظرة أو أنه
خالف شريطة الاداب بالاقدم على الكلام
والفرار من المناظرة بهذا الاختفاء واذا جلنا
احتجابه على اجل أوجه الاحتمال نقول أنه غير
حريص على الحق أو غير محب للحقيقة لانه لم يقف
موقف المباحث حتى يردو برده عليه ويشترك مع
غيره في خدمة الوصول الى لباب الحكمة بالتعاون
الطبيعي من تحليل مشكلات المباحث التي
تصدى لها

والافكم من مناظرات ومناقشات جرت بين
علماء المسلمين والمسيحيين واليهود وكم من كتب الفها
الفريقان منها ما اعتدل فيه المختصمان ومنها ما اشرب
فيه المتداعيان الى الافراط مرة والتفريط أخرى
ولا يزالون يختلفون ولا امكان للاتفاق على
الاطلاق

فان الانسان حر بالطبع مستقل الضمير محكوم
بما يمتد على أي حال
ولاشك ان أعظم المؤثرات على النفس الناطقة

وكذلك صاحب الرسالة المحتقئ فانه لا يستطيع
بكلامه ارجاع احد المحمدين عما يعتقد فكلام
الاجنبى عن اى دين متهم فى نظر معتقديه مفند
لديهم وعليه فالاشتغال به اتعاب فذكر فى غير طائل
فلهذا أحدد البحث هنا فى الكلام على صحة القرآن
العظيم الشأن وأورد الأدلة الكافية على انه لم يمتد
التغيير والتحرىف والنقص وهى المسئلة التى تهتم
عموم أهل الاسلام وأظنى سأبلغ بالمباحث العقلية
والمواضيع الحكيمية جهدا ما يبلغه المستطيع وهو
الحمد الذى لا يترك للشك محلا ولا يبقى من الشبهات
أثرا ولا يوجد للمغالطة والملاغطة مجالا
وإذ تبينت جليلة المرام فى هذا المقام فقد وجب
علينا ان نبتدى الصدق ان شاء الله تعالى فى عدد بعد غد
وعلى الله المعتمد

البلاغ المبين

وأينا من الواجب الضرورى فى هذا الموضوع
ان نبتدى بهذا الفصل المسهب الذى كنا نشرناه
بتاريخ ٥ جمادى الثانى سنة ١٣٠٣ وهو من
جملة فصولنا الموسومة بالتهذيب الالهائى ونصه
لما وعد الله تبارك الامم بأن لا يعذبهم الا بعد
ارسال الرسل وبيان طريق الحق بقوله عز وجل
(وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وكان من
حكمه فى ارسال الرسل قطع سبيل حجة الخلق عليه
جل جلاله بقوله عز من قائل لكيلا تكون للناس
على الله حجة بعد الرسل أمرهم بالبلاغ المبين اتمام

الافكار فى طرق الوصول فافادوا واستفادوا ولكن
ابى الله الا أن يطول النزاع وتنفرج خطوط زوايا
الوثام

وما ندرى أىكون من استطاعة الحضارة العصرية
تسهيل هذه الصعاب أم تقاوم التعصبات
الباطلة مساعى الاجيال المستقبله كما فعلت بالاولين
والذى يظهر من خلال الطبع الراضحة
ان تلك الجبلة عنصرية فى الانسان غير قابلة
الانفكاك كما هى جزء من الماهية الشخصية
تحديد البحث

لما كان الكلام على موضوع الرسالة يتناول
فروعا شتى ويحتمل الخوض من وجوه عديدة
احببنا أن نحدد المباحث التى عزمنا على الكلام
فيها كجما لجماح القلم وامسا كالعنان الفكر فنقول
ليس لنا قصد فى مقاومة المباحث المتعلقة بصحة
التوراة والانجيل أو الزبور فان المناقشات فى مثل
تلك الاحوال ولا تحتاج الى تنازع فى قوى الدلائل
فهى تستتبع التوسع فى الموضوع وثانيا تضطر
الى الخروج عن الصدد الايجابى وثالثا تستهدف
بنا وبغيرنا الى الشدة فى الامر ورابعا تشغل قرأنا
بماهم فى غنى عنه بمطالعة كتب جدال غيرنا
خامسا معلوم أن مثل هذه المناقشات لا تلزم أحد
الطرفين باتباع الآخر أو الازعان له فانامهما
برهنت على بطلان تلك المكتب أو استطعت ان
ابرهن فان كلامى لا يزحج ارباب الاعتقاد عن
التصديق بها ولا يمكن ان احملهم على موافقتى

الثاني عدم التكليف بما لا يستطاع من
الاعتقادات والاعمال لقوله جل وعز (لا يكف
الله نفسا الا وسعها) وذلك لان التكليف بما
لا يستطاع جبر على المعصية على حد قولهم

اذا رمت ان تعصى وان كنت قادرا

فربالذي لا يستطاع من الامر
ولا معذرة للعبد في تقصيره عما يستطيع
ان يعلمه أو يعمله خصوصا بعد ما يتبين ان ذلك
الامر والنهي حق من ربه وبعد ان يقام له عليه
البرهان القاطع للشكوك فاذا عمل ذلك اى تعمد
هذا التقصير لم تكن له من حجة عند الله

الثالث حجة المعجزات لما كانت العقول التي
هي في ضلال لا تعتقد ذلك الا هدى والا لما
واظبت عليه كانت لا تقبل ما يأتيها من الهدى الا
بعد تردد وتبين اذ لا بد لها من ان تذكر غير
الذي عرفته حتى يقوم لها الدليل على بطلانه
وحجة ما تدعى اليه من الحق فاذا ذكرت رسولها
وطلبت منه البراهين على دعواه كانت على قسمين
قسم تؤثر فيه الحكمة والبراهين العقلية الكافية
فيطمئن لها وقسم لا يطمئن مع ذلك لتردد الظنون
به وتراجع افكاره وتحيره أو ابائمه أو بجمه مرة
واحدة فيقيم الله تعالى عليه الحجة بالمعجزة للرسول
وشأنها ان تكون مشاهدة بالعقل مع كونها فوق
مدارك العقول معجزة للبشر ليزيد المطمئن يقينا
ويطمئن الطان المرتاب وتكون الحجة على المنكر
المستكبر فلا تقتدر نفس على ابداء حجتها على الله

قطع تلك الحجة ولذلك خول الخلق حق المدافعة عن
انفسهم بين يديه سبحانه فقال يوم تأتي كل نفس
تجادل عن نفسها فلو لم يكن البلاغ مبينا قائما
بالبرهان مؤيدا بالحكمة قاطعا للشك باليقين لما تم
انقطاع حجة الخلق بعد الرسل وهو الحق اليقين
ولهذا بعث النبيون مبشرين ومنذرين يخاطبون
الناس على قدر عقولهم فيقيمون لهم الادلة على
صدق ما يبلغون ولا يسأمون من محاولة الانواع
بالحكم البالغة والحق المؤيد حتى تبدولهم جاية
الامر ويتبينوا الرشدهم من الغي بحيث لا يبقى للريب
والشك محل فاذا لم يجيبوا بعد تبين الحق
بالمذاكرات والمناظرات والتفهم والتثبت وأبوا الا
العتو والاستكبار يحق عليهم القول ويستحقون
العذاب بما اصروا على الكفر وحينئذ تنقطع
حجتهم والله الحجة البالغة ولتمام قطع هذه الحجة اقام
عليهم الحجة بثلاثة امور

الاول انه لم يرسل لامة نبيا الا بلسانهم يخاطبهم
با صرح ما يعلمون لكيلا يقول العبد ما سمعت وما
علمت لانقطاع سبيل التفهم والتفهيم والمذاكرة
باختلاف اللسان واللغات فان العقول لا تكفي في
تحرى الحق ما لم تهتد اليه من قبل الله تعالى ولا
يتيسر لمن كان على ضلالة من امره ان يسعى
ليعلم لغة النبي المرسل اليه حتى يتعلم ما يجب عليه
ولا يكلف العبد الشيء الا بعد وقوع الدعوة له
وعلمه بها وتحققه منها فذلك قضت العدالة الالهية
بهذه الحكمة الشريفة لتمام سهولة الوصلة بين
المرسلين والمرسل اليهم

يوم تأتي التجادل عن نفسها وأولئك هم المقصودون
والله أعلم بقوله عز وجل هذا يوم لا ينطقون
ولا يؤذن لهم فيعتذرون اذلاحق ولا حجة لهم في
النطق والمعذر بعد البلاغ المبين ولهذا الحكمة
العادلة اشار سبحانه بقوله لا ظلم اليوم وبقوله
لا تطلم نفس شيئاً ولا تجزون الا ما كنتم تعملون
وآيات متعددة في هذا المعنى كقوله عز من قائل
(وما ربك بظلام للعبيد) لانه قرر انه لا يعذبهم
على شيء الا بعد ان يعلمهم الحكم والمصلحة فيه
بواسطة رسله الكرام وانهم موظفون بالبلاغ
المبين ملزمون باقامة البراهين المزيلة للشكوك
وانه لا يكافهم ان يعتقدوا ما لا تستطيع عقولهم
قبوله وانه لا يلزمهم بما يخرج عن وسعهم من
الاعمال ووعدهم على الخير اجرا وأوعدهم على
الشر عذابا فن عمل المشروط ولقى المشروط
وقوعه عليه فقد استوفى حقه على انه عز وجل
تطف بعباده فوق ذلك كما هو معلوم فتأمل الى
قول نوح عليه السلام انه دعا قومه ليلا ونهارا
وسرا وجهرا ولم يقع عليهم العذاب الا بعد اقناعهم
بالبراهين ولكنهم كفروا . وتبصر في حال هود
عليه السلام فانه لم يفارقهم ولا في اثناء نزول
الغضب الالهى يحذرهم ويبشرهم الى ان هلكوا
وهم مصرون

وتدبر حكمة صالح عليه السلام حين بلغه عقر
الناقة فانه حاول رفع المصيبة وحضهم على طلب الفصيل
. وتدكر مقدار رافة لوط عليه السلام حين هجم

والفلسفة أرباب العقول الملتبئة وكثرت العلماء وقربت المواصلة ونشأت الحكومات العظمى والدول الكبرى وعظمت المجمع الانسانية وقلة البداوة والجهالة بالنسبة لحال من قبلهم من الامم وصار اقناعهم متوقفا على أقوى البراهين والحجج فامتاز صلى الله عليه وسلم عن اخوانه ساداتنا الانبياء الكرام والرسل العظام بجملة امور

الاول الحكمة التدريجية لغايتها القصى فتدرج بالاممة في تبليغ الدين بحسب قابلية العقول فلم ينزل عليه الكتاب دفعة واحدة كما أنزلت الكتب الاخرى بل تم نزوله في ثلاث وعشرين سنة ولذلك ارتبطت به القلوب فلم تنفك عنه ولم تنهلها أحكامه وهلة فتسدر اعينها عن شمس اليقين

الثاني ان كتاب الله الذي انزل عليه لم يكن صالحا فقط لمصلحة قوم دون آخرين أو زمان دون غيره بل جعلت قضاياه محكمة بحيث تصلح لان تكون أحكام الحكيم لكل قوم في كل بقعة من بقاع الارض في كل زمان وفي أى حال من الاحوال فانك ترى كل حكم حكم فيه بشئ يمكن ان تطبق عليه مصلحة الشرقى والغربى والعربى والجهمى والمدنى والوحنى والحضرى والبدوى فلا ينافى مصلحة واحد منهم وذلك شأن الحق فانه لا يتعددهى المجزة الداعة الخالدة على صدق الدعوى اذ لا سبيل لوجود هذه الحال في غيره وهى معلومة لدى من أطلع على مرسيات الامم وأحكامها كل هذا مع غاية

على الحق حتى كان ما كان وكذلك عيسى عليه السلام لما انكروا عليه أعجزهم حتى تبين لهم الحق وأعجزتهم المعجزات وثبت لديهم اليقين واعتدوا عليه ولم يتوقف عن البلاغ المبين تلك حالة المرسلين عليهم الصلاة والسلام أجمعين فكاهم جاهد حق الجهاد وتصدى للتوضيح والتصريح بما لا مزيد عليه من البيان فقامت الحجة لله على الخلق أجمعين ولما أراد الله تبارك وتعالى ان يختم الاديان بخيرها والرسل بنبينا سيد الخلق صلى الله عليه وسلم ختم بنا الامم وجعلنا خيرامة أخرجت للناس واستلزم حال نظام الكون توحيد المعاملات والمعتقدات في كل شعوب العالم لتتقيم مكارم الاخلاق وتعميم العدل والحق لاستكمال أسباب تقدم النوع الانسانى فارسل عليه الصلاة والسلام بالدين المبين الذى لا يمكن ان يضارعه فى حكمته وأحكامه كل عقول البشر من بلاد ليس لها عهد بملك وعلوم وقوانين وليست بدار مدنية يصح ان يظهر فيها مثل هذا الاساس المحكم أو ما يعاين له فكان نزول الكتاب العزيز وظهور هذا الدين الكافل لصالح الحياتين منها برهانا أكبر ودليلا أظهر على صدق النبوة المحمدية كما سيأتى ان شاء الله تعالى فيما بعد . ولاجل ذلك التعميم أرسل للناس كافة بدين يصلح به شأن كل فرد من سكان الارض وهو عليه الصلاة والسلام خاتمة الحجج الالهية لله على الثقلين والشهيد على العالم كافة ولذلك ايد الله تعالى وايد دينه الحق باعظم البراهين بالنظر لاحوال الامم المتأخرة فقد كانت ظهرت فيهم الفلسفة

المحصر والتفصيل وعدم شذوذ قضية من الاحكام
الدينية والدينوية عنه

الثالث المعجزات وهي شهيرة معلومة لاحاجة
اسردها وستأتى بحوله تعالى ولما كانت المعجزات
ينقضى شدة آثارها بزوال زمان مشاهدتها فاذا
انتقلت الى جيل آخر دخلت في خسر كان وكان
تأثيرها في القلوب متوقفا على ذات الايمان بها
وتصديق روايتها والبحث والتحري عنها اختارله الله جل
وعز معجزتين انفرد بهما دينه القويم على عمر الاجيال
لا ينكرها منكر امام الحق والانصاف (الاولى)
كتابه الكريم وقد مر الكلام عليه (والثانية)
الاحاديث النبوية وهي من معجزات الكلام فان
جميع الاحاديث الصحيحة التي صدرت عنه صلى الله
عليه وسلم قضايا حقة تنطبق عليها كل المصالح الدينية
والدينوية على اختلاف الطبائع والمقاييس والازمان
لا تنفك عنها الحكم فصدرت عنها على هذه الصورة
من ليس له عهد بعلم وسياحة وحكومة ومدنية
مسيوقة بل ليس لقومه من قبله حظ من العلوم
والمعارف وهي موارد الحكم برهان لا محيص من
الاذعان اليه على صدق دعوى الحق ولولا حاجتنا الى
الايجاز لجتنا في هذا الباب بما يلج الالباب وقد كان
عليه الصلاة والسلام مهتما أشد الاهتمام بأمر البلاغ
المبين فكان يتعرض لقومه ويعرض عليهم الاسلام
وينكرون عليه ويتلطف بهم ويمذرهم على جهلهم
ويكرر لهم التصح ويؤذونه أشد الاذى فلا يلقته
ذلك عن دعوتهم بالحكمة وكانوا ينفرون وينفرون

غيرهم فلا يكثر بذلك منهم بل يرأف بجهالتهم
ويعلمهم وكانوا يناقشونه ويذاكرونه بالعظيمة فيلين
القول لهم ويدين لهم كلما استشكلوا واستهموا
ولك العبرة الكبرى يوم شج وجهه الشريف اذ يقول
حينئذ ربى اغفر لقومي انهم جاهلون وهو دليل على
انه لم يؤاخذهم لعدم تبينهم الحق ثم يأتيهم بعد ذلك
بالبين الاوضح وما زال يدعوهم ليلا ونهارا فاذا
قصرت عقولهم عن درك المعاني أقيمت الحجة بالمعجزات
الباهرة ولم يماقب أحدا قبل تبليغه الحق بما يناسب
عقله ومداركه ولبت كذلك ثلاثا وعشرين سنة
يتدرج بالامة وتبليغها تارة بالقول وتارة بالعمل وتارة
باللين أو الشدة وأخرى بالمصاهرة واختلاط النسب
لدفع العصبية الجنسية المهاكمة فقد تأهل من القبط
بأرضه رضى الله عنها أم ابراهيم عليه السلام وتزوج
صفية اليهودية بنت حبي سيد يهود خبير فكان ذلك
أمرا بالاختلاط لتمام الارتباط وقت أربعين يدعو
لصهيب الرومي وهو أسير بركة عام الهجرة وأدخل
سلمان الفارسي في أهل البيت فقال سلمان منا
آل البيت وقرب بلال الحبشي حتى اتخذ مؤذنا
وخازنا فكان ذلك دليلا على تعميم التسوية بين
الخلق وكن زواجه من هذين الجنسيتين القريبتين
مجيزا لوجه من غيرهما من عموم الاجناس
المتباعدة وكان تقريبه للرومي والفارسي والحبشي
الذين أمكنهم للوصول اليه دليلا على امكان تقرب
كل جنس يصل الى رحابه فلما قويت الشوكة المحمدية
كاتب القبط والزوم والحبش وعمان وفارس

وهي الممالك التي كان في ذلك الوقت يمكن الوصول إليها بحسب سهولة المواصلات والجوار ولو تيسر الوصول لخاطب مملكة روما وملوك الأفرنج والهند والصين وجاؤون وملوك الأتراك وبر المغرب وأهل أميريكيا وجزائر الأقيانوس جميعا ولكن صعوبة المواصلات وخطر الاسفار والموانع العديدة حالت بين ذاته الثريفة وبين هذه الاعمال من جهة وبين وصول الاخبار اليهم أو قدوم أحد منهم من جهة أخرى لان عمره صلى الله عليه وسلم لم يكف لذلك فان المدة التي أمضاها بمكة لم تكن الاعبارة عن تأسيس المبادئ وكانت العصبة المحمدية وقتئذ لا تقوى على التعميم وان المدة بعد الهجرة الى الوفاة وهي عشر سنوات تقريبا لم تكن كافية كذلك لايجاد القوة التي تحمل الدعوة والتأمين عليها ودعوة أهل الارض جميعا ولم يكن عدم الدعوة لمن لم يدعهم بالذات أو بالكتب منقضا لهم ولا باعنا على عدم الاهتمام بهم ولا لاهمالهم لان ذلك يناقى حكمة رسالته العامة ولكن الذي دعا اليه أمر فوق الاستطاعة دفعه وهو ما ذكرنا من الموانع والمصالح ولذلك أمر بالتبليغ أصحابه وأمته فقال بلغوا عني ولو آية وقال رحم الله أمراً سمع منا حديثاً قبله كما سمعه قرب مبلغ أوعى من سامع ورب حامل فقه الى من هو افقه منه وقال اللهم ارحم خلفائى قيسل من هم خلفاؤك قال الذين يروون احاديثي فيعلمونها الناس والاحاديث في ذلك كثيرة جدا ثم توفي صلى الله عليه وسلم وجملة

الدعوة يومئذ اصحابه الكرام فلم يهتموا بشئ بعده قبل دفته الا ينصب الامام لجمع القوة الكافلة بالحياة والامتداد وسلك ابو بكر عليه الرضوان مسلكه عليه الصلاة والسلام في تنقيح القوة الحاملة أولا من اهل الفساد فدمر مسيلة ومن ارتد قبل ارسال جيش الدعوة وهو جيش الفتوح ولم يجعل الحرب الا آخر اسباب البلاغ المبين على ما هو مشهود من سيره صلى الله عليه وسلم وبذلك صار البلاغ كذلك من القروض على القادر عليه كما حصل بعد وفات سيدنا موسى من اخبار بنى اسرائيل وبعد رفع سيدنا عيسى من الحوار بين وتبعهم علماءهم الى اليوم مثل الابهاء اليسوعيين والبرنستانيين وهما طائفتان عظيمتا جاهدا لاعلاء الحكمة العيسوية فلم يثنهما النعيم ولم يرعهما الشقاء يدأبون اناء الليل اطراف النهار لايبالون في تأييد دينهم ودعوة الخلق اليه قبل الدهر عليهم أو اعرض عنهم حتى بلغوا الدعوة العيسوية اكناف الارض اطرافها ونشروا الدين المسيحي بالوعظ والتأليف والتأقن والصبر والعزم والحزم حتى ضم اليهم الالوف المؤلفة بل الملايين الكثيرة من الامم في اقرب الازمنة بعد ان فتحوا سبيل السياحات وقد عرف قومهم مقادير مساعيهم فاعانواهم واستعانوا بهم فتم لهم العزوارتفع بيته أيديهم منار الافتخار وذلك لان اعمار الانبياء لا تكتفي لتتميم البلاغ المبين فبالضرورة يجب أن يتحمل هذه الوظيفة عنهم ائمتهم المصدقون بهم وهكذا الدين الاسلامي فانه اهتم بدوام التبليغ

فكانت لهم من أكبر المعينات على مقاصدهم
الدينية فلو فرضنا اننا ألقنا بلغتنا أصول الدين
المجدي لكل قوم بلسانهم وبيننا لهم الحق منه
وأقنا لهم الأدلة في تلك الأزمان أ كان ذلك خيرا
لنا ولهم أم لا وعليه فالنقطة المهمة من هذا
المبحث هي هل أهل تلك الألسن عن ليس لهم كتاب
أهل فترة بالنسبة لاعتقادنا في أهل الفترة لعدم
وصول الدعوة اليهم مع البلاغ المبين بشروطه المارة
فهم على حكمها ناجون أم معذبون لعبادتهم الاوثان
والاصنام مع عدم وقوفهم على حقيقة هذا الدين
المبين أم يلزمهم ان يعتقده بمجرد الاشاعة قبل وقوع
البلاغ بصفته المشروعة أم انهم معاقبون على ان
عقولهم تكفيهم في تمييز ما يعتقدهون من الضلال مع
عدم ارشادهم الى ما هو الهدى فلم يتحروا الرشد تلك
أسئلة استوفى الكلام عليها قوم كثيرين فلا حاجة
للاسهاب

اساس المقصد

بعد ان قدمنا ما سردناه من التمهيدات الاولية
نجهل اساس المقصد هنا في عدة فصول الاول في
الحكم على الاحاديث التي استشهد بها المؤلف على
وقوع التغير والنقص وما أشبه ذلك في القرآن العظيم
الشأن وورودها في البخاري والانتان
الثاني تاريخ جمع القرآن وكتابته وما جرى
مجرى ذلك في العصور الاسلامية
الثالث الأدلة القاطعة المسلمة عقلا وفلسفة على سلامة

وتبين كيفيته على اكل ما يمكن لكون المقصد
منه التعميم حتى فرض الجهاد في سبيل الله أي
لاسلام كلمة الله اذ لم يفد البلاغ المبين الصريح
بعد المناقشة والمذاكرة والمراجعة والتحبب وتحمل
الاذى والتألف واقامة البراهين كما كان يفعله
صلى الله عليه وسلم مع اهل عصره من قومه
ليكن لما كانت المعجزات ممتمة على غير الانبياء
وجب على من يقوم بوظيفة البلاغ ان يصرح
في براهينه بحسب عقول المخاطبين وامرجهتهم
ومقاديرهم ليتألف قلوبهم ويبين لهم الحق والادلة
عليه بلغتهم التي يعلمونها لانهم لا يعرفون ما يدعون
اليه الا بعد الأدلة فلا يلامون على عدم قبولهم
ذلك لجهلهم وانضرب لك مثلا فنقول لو أتى
الذي صلى الله عليه وسلم رجل لا يعرف شيئا من
اللغات العربية أ كان يتركه عليه الصلاة والسلام
مهملا عن الدعوة ام كان يدعو الى الله فان
تركه ينافي الرسالة العامة ودعوته بلغته تستلزم
تبلغه بالواسطة المترجمة واحتياجه لتعليمه اللسان
العربي بدون من يعرف لغته يستلزم مشاققا عظيمة
ومهددا وفسيرة فلو لم يقبل هذا الاحتباس
أ كان يترك أو يقتل مع انه صلى الله عليه
وسلم لم يقتل أحدا قبل ان تباعه الدعوة والبراهين
القاطعة عليها هذا فردفا بالك بالامم العديدة التي
لا يمكن تكليفها بتحويل اللسان وتبديل اللغة فيظهر
من ذلك وجه ضرورة تبليغ كل أمة بلسانها الذي
اعتادته وقد سلك مباحوا الذين المسيحي تلك القاعدة

القرآن من التغيير والتبديل والتخريف والنقص
الرابع الدلائل الفنية الطبيعية التي تدل بنص
نفس الآيات الكريمة على كونه منزلا محفوظا
من النقائص

الفصل الاوّل

جمهور المسلمين على اختلاف طبقاتهم من
أهل السنة وغيرهم الاماندر من الفرق الذين
يثبتون العصمة للائمة الاثني عشر مجموعون اجماعا
عاما يختلف فيه الساف والخلاف ان العصمة خاصة
بالانبياء والمرسلين وانها مسلوقة الوجوب قطعان
كل افراد البشر مه- ما كانت درجاتهم في الفضيلة
والكمال الانساني

ومع اتفاق العموم على سلب عصمة غير الانبياء
اختلفت المباحث عن عصمة الانبياء والمرسلين أيضا مع
ذلك واستدل المعارضون بنصوص القرآن العظيم
كقوله تعالى (وعصى آدم به فغوى) وقصة داود في
امرأة ايليا وقصة موسى عليه السلام وقتله
القبلي وقصة يونس عليه السلام وذهابه مغاضبا
وهلم جرا وأجاب عن ذلك الفريق الثاني بأن ذلك
صور معصية لا عين معصية والجدال بينهم اطويل
ايمن تفصيله مقصودنا الآن

وانما يريد ان نبرهن على ان المسلمين عموما الا
ما تقدم منهم متفقون على سلب العصمة من غير
الانبياء ومختلفون في حق بعضهم عليهم السلام
وعلى رأى المختلف منهم والمؤتاف لم يجمعوا على
استحالة السهو والنسيان عليهم

وبناء على قاعدة التسليم بعصمة الانبياء والرسول
عليهم الصلاة والسلام اجمع الجمهور على تصديق
خبر الرسول تصديقا قطعيا متى ثبت اسناد الخبر
اليه لانه الواجب العصمة ولاكن أوجبوا كذلك
التثبت في الرواية ومعرفة سلسلة رواة الخبر

وقد اتفق عموم أهل علم الكلام على تقديم
مبحث الاستدلال بالخبر على كثير من المباحث
الجوهرية حتى تفننوا في تقديم الخبر وأوجه
الاستدلال به وصلاحيته بحجته وهو بحث مهم جدا
نوصي بحجتي الحقيقة بالتماسه من المطولات حتى
يعلم درجة اهتمام علماء الاسلام بتحقيق هذا المقام
فانهم بعد الاتفاق على كون مطلق الخبر محتمل
الصدق والكذب قسموه الى مقطوع الحكم
بكذبه وهو المقترن بدليل الكذب والى مقطوع
بصدقه وهو ما اقترن بدليل الصدق وسلموا بحجته
خبر الرسول والخبر المتواتر

ومع الاتفاق على حججة خبر الرسول سلموا بجواز
النظر في طرق الاستدلال على صحة وروده عنه
صلى الله عليه وسلم ولهذا اشتدت عنايتهم بتحرى
صحة الورد ونشأ عن ذلك ترتيب أصول مراتب
الحديث كالصحیح والحسن والمرفوع والمسلسل
والمعنعن والضعيف والموضوع وما أشبه ذلك
وجملوه فنامستقلا كما بحثوا كل البحث عن تراجم
أحوال الرواة وتحقيق أخلاقهم وطهارة ذمتهم
وصدقهم وامانتهم ولم يتوقف العلماء في جرح من

اهتمام المسلمين بتحرى صدق الاخبار المتقولة الى
أجبالهم الخالفة عن السالفة وثانيتها عدم اعتقادهم
عصمة أحد من المسلمين سواء كان من الأئمة الأربعة
أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعموم العشرة المبشرة
وطبقات المهاجرين والانصار من الصحابة والتابعين
رضى الله عنهم وعنايتهم أجمعين وكذلك الأئمة الأربعة
الامام الاعظم أبي حنيفة والامام مالك والشافعي
وابن حنبل رحمهم الله تعالى وأئمة الحديث كالامام
البخاري ومسلم وأبي داود السجستاني والترمذي
والنسائي وابن ماجه وأرباب الصحاح وغيرهم من
المحدثين والمفسرين والفقهاء والاصوليين وبالجملة
عموم العلماء والصالحين أولئك مهمات درجاتهم
وعظمت مقادير احترامهم لا يعترف لواحد منهم
بالعصمة

ومن هنا يفتح الكلام عن صدد آخر فنقول ان
غير المعصوم كما يجوز عليه الصواب يجوز ان يقع منه
الخطأ ولو على مقصد حسن ونية طاهرة ومتى كان
كذلك لم تكن أقواله وأفعاله وأحواله حجة دينية على
أحد من المسلمين بمجرد صدورهما منه

والدليل على ذلك اختلاف الصحابة والتابعين
والأئمة المجتهدين والعلماء العاملين عصرًا بعد عصر
في المسائل الدينية والدينية من معتقدات
ومعاملات

فلو كان قول الواحد منهم حجة مسلمة عند الاتحرام
خالفة فيها فاختلف فهم في ذلك دليل يفهم التسليم بعدم
العصمة واحتمال وقوع الخطأ والصواب في أوجه
الاستدلالات والاقيسة وما أشبه ذلك

اتهموه منهم والتعديل عليهم ورفض أقوالهم
وتدوين الردود عصرًا بعد عصر حتى أنهم لم يكتبوا
بالكتابة بل شددوا في التلقي حتى قرروا أصول
الاجازة يدايد وتلقينا بتلقين وشهادات مسلسلة
وسند متداول من زيد لعمر ولبكر لخالد الى زمن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الجاري عندنا
الى اليوم

وأما المتواتر فانهم كذلك اختلفوا فيه بعد اتفاقهم
على تحديده بأنه الخبر الذي يأتي على السنة قوم يؤمن
تواطئهم على الكذب فاشتراط ايجاب الصدق على الورود
بهذه الصفة ولكنهم اختلفوا في تحديد الكمية التي
يمكن تواطئها على الكذب فانهم من رضى بعشرة أنفس
ومتهم من اشترط ان تتجاوز الأربعة ومنهم من توسط
بين هذين ومنهم من أوصلها الى ثلاثمائة وأكثر

واعترض على ايجاب التواتر للصدق بان عصمة
كل فرد من أفراد المجموع غير واجبة والمجموع
مركب من غير واجبي العصمة فكيف يكون واجبها
وليس هو الأهي وبدعي استحالة خروج الكل عن
ماهية أجزائه ورد ذلك أيضا بكون الاجتماع أقرب
الى الصدق من الفرد اقول وبالطبع اذا صح ان تقرب
الاثنين الى احتمال الصدق أشد من تقرب الواحد
كان الثلاثة بالقرب من الاثنين أولى وهم جرافلا يزال
يقرب الاحتمال بنسبة ترايد افراده حتى يجازى
الحقيقة الإيجابية عند غاية في ذلك الاحتمال

هذا الاجمال يدلنا عموما على أمرين مهمين
لا يمكن ان يناقض فيهما الامتعصم متحمل أولهما

كانت كذلك لانتفي في امكان جواز الاستدلال أو
طلب الدليل على صحة الرواية وانتفي وقوع
الخلف بين ائمة الدين واكابر السلف والخلف

فاما ان نسلم بذلك الجواز وهو مسوغ للنظر
واما ان نجزم بامتناعه فذلك قد جزمنا بمخالفة
الاجماع الدائم من قبل شيوخ الامة وهو محال
فبالطبع ما يثودى اليه محال بلا اشكال

واذ تحقق لدينا خروج افراد عموم المسلمين
عن وجوب العصمة في حقهم يخرج ائمة الحديث
أيضا عن وجوب العصمة كغيرهم مهما كانت
فضيلتهم وكذلك يخرج الامام البخارى وغيره من
رجال الصحاح

فتي ورد الحديث على المسلم كان شأنه الوحيد
فيه أحد أمرين الاول ان يكون مقادلامام من
لائمة فيجب عليه قبل كل تحسر أن يراجع
فيه رأى امامه واقوال رجال مذهبه ويمتقد
ما قالوه وعبروا عنه به ان كان واردا في مذهبه
والا فان لم يكن كذلك فعليه أحد أمرين أيضا
الاول ان يكون مضاد المضمون لما عليه امامه
واهل مذهبه وحينئذ فالاسلم له أن يكون مع
اهل مذهبه الذي قلده واعتقد صحته واذا لم يكن
مضادا مخالفا لذلك وجب عليه اما أن يتوقف
عن الحكم واما ان يراجع مقاله ائمة الحديث
ورجال آداب البحث وتراجع احوال الرواة والرواية
وقد اجمعوا على كل حال على ان الدلالة نظرية
غير ضرورية أى ليست في درجة الضروريات
التي لا يجوز فيها البحث والاستدلال

نعم قالوا ان قول المجتهد دليل المقلد ولكن ذلك
ليس بكلام الله ولا بأمر نبوى وانما هو قيد ووضوح لمنع
القاصرين عن درجة التحقيق

وفي هذا القدر كفاية للدلالة على ان ليس كل
حديث كتب في كتب الحديث الصحيحة مسلم
الاتصال به صلى الله عليه وسلم واجب التصديق به قبل
النظر في طريق الرواية ودرجاتها والرواة وأحوالهم
وبناء على ما ذكر لا يصح الجزم بكل حديث قبل
ما قدمنا من القيود التي اعتبرها عموم العلماء من
صدر الاسلام الى هذه الايام

بناء على ما تقدم نعم حق العلم ان الاحاديث
التي استشهد بها المؤلف المحتفى على وقوع ما يدعى
وقوعه ليست معارضة من الدين بالضرورة القطعية
أى الى الدرجة التي يجب التصديق بها تصديقا
قطعيًا كدلالة القرآن العظيم الشأن مثلا

نعم ان تصديق حديث الرسول صلى الله عليه
وسلم واجب للقطع بعصمته ولقوله تعالى (وما آتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ويكفر عندنا
معتر المسلمين من لم يصدق لكن شرط ذلك انتفاء
الشك في صحة صدوره عنه كالذى يسمع منه
الحديث مباشرة في حياته عليه الصلاة والسلام
اما في حالة الرواية عنه فلا يكفر لكون ادعاء
صحة وروده عنه في حال الرواية دعوى لا يمكن
الجزم بالسلب أو الايجاب فيها قبل ثبوت احد
الطرفين

ولو لم يجز البحث والتحري ولو في أهم كتب
الحديث المعتبرة لمكانت واجبة التصديق ولو

مع كونه الخليفة المطاع والحاكم الوحيد دليل على ان القوم رضوا بالله عنهم كانوا يحدرون أشد الحذر من مخالفة أعماله ومضادة سنته اذ هنا احتمالات لا بد منها وهي ان توفضه هذا اما ان يكون عن كتابة المحقق بالكتابة وهو رأى غير ممكن التصور لانه رضى الله عنه يعلم بالطبع ان الصحابة بشر يموتون وان التلقين صدرا بصدرا على توالى الاجيال الاسلامية بدون حفظ النصوص محتمل السهو والنسيان على أجيل وجوه الظن ولا يجوز ان يحكم بصحة الاذهان الخالفة من الخطأ والنسيان أو ما يلحق بذلك متى لم يكن محفوظا مقررا ولا امكان للحفظ الا بالكتابة فكيف يصح ان يتوقف عن كتابة اساس الدين فظهر من ههنا ان صح ترده في ذلك فانما تردد لافي وجوب نفس الكتابة بل في أمر زائد عليها وهو دليل شدة العناية وقوة الشعور بأهمية العمل كما يحصل ذلك بالطبع في مقدمة كل أمر مهم وفي تردد زائد بن ثابت مع علمه بانفاق الشيخين دليل قاطع على أنه مقتدر على حفظ استقلال ضميره ولو بين يدي نفس الخليفة المطاع وهنا بحث لا بد منه وهو ان هذا التردد بين الخليفة وبين أكبر الرجال المحمدين وبين زيد الذي هو من أخص ملازمي أعقاب النبوة لا ينشأ عن عيب اذ لا بد من باعته اليه فاما هوديني واما ذنوبى فإذا فرضناه دينيا كما هو المعتقد عندنا انقطع الاشكال واذا فرضناه ذنوبيا على ما يمكن ان يتخيله الخصم وجب ان يقال ان أبابكر وعمر يعلمان حق

والثاني أن يكون محققا أى غير مقاد وحينئذ تكون مساوية في صحرياته أشد وأعظم فعليه والحالة هذه أولا ان يطبق بين الحديث وبين الكتاب ليكون دلالة الكتاب دلالة قطعية لا تحتمل الشك بوجه من الوجوه فان طابق معناه آية ناسخة احتمل ان يكون حديثا ناسخا وان طابق آية منسوخة كان من المحتمل أن يكون حديثا منسوخا واذا لم يطابق الا بالتأويل قدم تأويل الحديث للتطبيق على نص الآية بدليل لزوم الاحتجاج على النظرى الدليل بان ضرورى الدليل ولا عكس الاعند الضرورة واذا لم يطابق لانصا للنص ولا تأويل لا لتأويل ولا اجالا لتفصيل أو تفصيلا لاجمال أو بوجه من الوجوه المقبولة يلزمه أن يقوى دليل القرآن على دليل السنة وعلى ما تقدم بسقط استدلال المؤلف على صحة دعواه بما رواه من تلك الاحاديث

الفصل الثاني

تذكر هنا سياق تاريخ جمع القرآن فنقول قد ساق الخصم عبارة البخارى في كيفية المذاكرة الواقعة بين أبى بكر وعمر وزيد بن ثابت رضى الله عنهما والوقت يومئذ وقت خلافة أبى بكر الصديق رضى الله عنه فلزمته الحجة

وذلك ان شدة هذه المراجعة وتوقف أبى بكر عن عمل لم يعمل في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم

العلم ان القرآن مقدس عند الامة وان طاعته متوقفة عندها على رعايته نصوص الدين وعدم مخالفته اعمال سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وانه ان انحرف عن ذلك قامت دون طاعته الموانع القاهرة وانه في ذلك الحال يكون مهتداً تهديداً عموماً بدلالة توقف زيد عن قبول التكليف المذكور من أول وهلة وتردده بعد المذاكرة وهو بالطبع من أخلص المخلصين له واعمر بدليل اختصاصه لهذه الوظيفة المهمة دون غيره فاذا كان ذلك حال أخص من أمناء ووثقابه كيف يكون الشأن في اقتناع عموم الامة ولم يكن أبو بكر بمسلم العصمة عندهم حتى ان البيعة التي وقعت له ناقض فيها سيد الانصار سـ مدبر عبادة وتوقف عن ذلك الامام على رضى الله عنهم أجمعين

كل هذه الاحوال تثبت انه لا يشك امر على مباشرة هذا العمل بدون ترو وتثبت واذا كان ذلك الخلف الماضى قد بلغ تلك الدرجة من الشدة والمجاهرة على أنه في فرع من الفروع المأمور بها كيف تكون درجة الشدة في المحافظة على نفس اساس المعتقد ولباب الدين . لاشك انها أشد وأعظم ولو جئناها على محامل دنيوية معاذ الله لقلنا يستحيل ان لا يتخذ الاقرار على غير الحق وسيلة وحيدة ضد حكومة الصديق والفاروق رضى الله عنهما ما رأى العام من عموم الاسلام ضدتهما وبناء على هذه الملاحظات القوية الاثر

يعلم كل من الصديق والفاروق وزيد بن ثابت ان هذا الجمع والكتابة لا يمكن الا ان يكون على امرأى ومسمع من عموم الصحابة وهم بين فرعيين على الاوجه التي يحتمل أن يتخيلا المفراطون والمحتملون فرقة دينية متمسكة متشددة في الدين وهي بالطبع تقاومهم بلسان الحق وتدافع عن القرآن امام صولة الحكومة لانقطاع اسباب الطاعة بوقوع ما يحتمل بنص الدين وفرقة دنيوية على فرض واحتمال معاذ الله وهي بالطبع لا تتوقف عن ان تتخذ ذلك ذريعة لالقاء الفساد وتزيق القوة المجتمعة واثارة الخواطر الاسلامية ضد هذا العمل والعاملين

الفصل الثالث في ثبوت صحة القرآن

بالدلائل العقلية

يلزمنا ان نجعل في هذا الفصل بعض الامور على سبيل التمهيد للكلام على حسب اقتضاء المقام فنقول ان الدين الاسلامى نشأ واستمر في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم مدة ثلاث وعشرين سنة ثلاثة عشر منها في مكة وعشرة منها في المدينة ومعلوم ان الجمعية المحمدية لم تقو على التمكن والفتح الا بعد نزولهم المدينة أى بعد عام الهجرة فيجب أن نعلم كمية الجمعية قبل هذا الدور وبعده أما الامة المحمدية قبل ذلك التاريخ فكانت لا تقل عن خمسمائة أو ستمائة نسمة ما بين المهاجرين

العلم ان لا دخل للقوة في قبولهم الدين الاسلامي
بوجه من الوجوه

ثم نزل الجمعية الاسلامية تنمو وتزداد يوما
حتى توفي صلى الله عليه وسلم والجمعية الاسلامية ذات
قوة وبسطة وشأن عظيم لان عموم أرض الحجاز
واليمن كانت دخلت في حوزة الاسلام وهي بضعة
ملايين وكلها متكلم بالعربية عارف بها

وبالجملة فلم يمت صلى الله عليه وسلم حتى كانت
الجمعية حكومة مقتدرة ذات سلطة عامة نافذة الحكم
على قواعد مقدسة

ومعلوم ان كل جمعية ذات دستور محترم أسامى
لها معلوم لديها متوقفة الحياة على وجود يتعذر
عليها تعديله أو تجويره الا بعد علم العموم به - ما
واتفاق الشكل عليهم - ما لانه علة الطاعة والارتباط
كاهو الشأن في كل حكومة عادلة أو ظالمة

مثلا ان كل هيئة اجتماعية متى حدثت على أصول
اساسية فانها لا تستطيع تبديلها أو تعديل شيء منها
أو تحويل نص من نصوصها الا بعد نزاع وجدال
بين ذوى الشأن ان كانت السلطة دستور يهوي بين
المستبد وأعوانه ان كانت مطلقة وعلى كتي الحالات
فان الدستور الاساسي لا يكون أساسا معتبرا حتى
يعلم بين الافراد والا كان سرا وحينئذ فهو مجهول
فلا عبرة به واذا كان معلوما محققا لم يتبدل الا وقد
علمه المحكومون به

ذلك شأن كل مجتمع مدني من أكبر
الحكومات الى اصغرها بل هو الاس الوحيد حتى

وما بين الانصار لان أهل واقعة بدر الاولى التي لم
يحضرها الا المهاجرون كان عدد المحاربين فيها من
٣١٣ الى ٣١٩ وبالطبع كان يوجد من بقي في
المدينة منهم ما بين غير داخل في القدرة على الجهاد
وبين من ترك لحفظ العائلات وما أشبهه وغير أوائلك
فقد كان يوجد عدد غير قليل من السابقين المهاجرين
في أرض الحبشة ولم يحضروا منها وذلك ما عدا اسرى
المسلمين الذين كانوا في يد كفار قريش

وعلى ذلك يمكن ان لا ندعى فيهم القلة أكثر من كونهم
أزيد من أربعمائة رجل صالح للحرب من المهاجرين
ولا يتصور ان يكون الانصار أقل من مائتي رجل
ضد الروايات التي تثبت انهم كانوا نحو خمسمائة رجل
حين استقبلوا النبي صلى الله عليه وسلم عند القدوم

فعلى الحساب الاول لا يقولون عن ستمائة وعلى
الثاني يبلغون تسعمائة أو اذا اضفنا الى ذلك عدة
النسوة والاطفال والصبيان نجد ان الجمعية الاسلامية
كانت لا تنقص عن ألتى نسمة قبل الهجرة وقبل
واقعة بدر التي هي مبدأ تاريخ القوة والظهور

ولا بد هنا من ضمنية واحدة هي ان القوة واستعمالها
كانت ممنوعة الحصول عقلا وطبيعة أولا لعدم
مجبورية واحد منهم على الخضوع بقوة القهر
والغلبة لسلطهما عند صلى الله عليه وسلم ووجود الالف
ضده ثانيا لعدم ارتباطهم معه بحقوق عائلية أو
عشيرية لكونهم كانوا من قبائل شتى ثالثا لعدم
وجود شيء من أسباب الامل والطمع لفقد الثروة أو
وجه التحصيل الفائدة المادية وحينئذ يعلم تمام

والحاصل ان المؤلفات الاساسية سواء كانت عادلة أو ظالمة فانها لا تترك الابقوة القهر والاجبار ولا تميل الابعد مطاولة ذات بال حتى انها تقبلت على مقاومة الاديان في بعض الاحيان كما تقبلت الاحكام الرومانية القديمة على اصول الدين في مسألة تعميم الاكتفاء بالزوجة الواحدة على جميع افراد الامة العيسوية مع كون النص الانجيلي يخص ذلك بالحكم على خدمة الدين فقط كما تشهد به الصراحة الانجيلية

ذلك في المؤلفات والعادات القومية والتشريعات الوضعية التي لا يترف فيها بتقديس روحاني أو تنزيل الهى . ولا يصح أن ننسى ان ذالكوس العادل صاحب شريعة اسباطه الاساسية لما زلنا ولده وحوكم بعقضى قانونه الذى وضعه للاسباطيين وهو يقضى بنسبيل عيني الزانى وأراد تنفيذ الحكم الحواعليه فى التخفيف فسهل عينا من عيني ولده وعينا من عيني نفسه وقال ان النص لا يقنع فى جزاء الزانية الابيين

فاذا كان ذلك شأن المجتمعات فى مؤلفاتها الوضعية كيف يكون حالها وتشدها فى المحافظة على الشريعة الالهية التي لا يمكن ان يتصور تسلط على الافكار والضمائر لشيء أشد منها وأقوى سلطانا على النفس الى الدرجة التي يقتل المرءونها وهو فرح فخور لما يعتمد عليه من وعدها ولا يلزمنا أن نبصت كثيرا عن درجة الاعتماد الدينى وقوته على النفس وتحكمه على الضمير

فى تعامل المجتمعات الرحالة البدوية فن القواعد عندهم متى قررت وحكمت لم يكن يستطيع تبديلها أحد من كبرائهم أو عظمائهم الابعد تداول وتنفيذ اجبارى عظيم ولا تحتاج فى اثبات هذه القاعدة الرئيسية خصوصا عند العلماء بسياسة الممالك وتأسيسها لغير مراجعة أحوال الامم فى محافظتها على مشروعاتها التأسيسية

فبين ايدينا فى زماننا هذا من الممالك العظيمة الجمهورية والمشرطة والمطلقة عدة وافرة واسكل قوانين اساسية قد وضعتها المؤسسون وقامت ضدها بمجالس الامم وأرباب الاحزاب وصرخوا مالدتهم من القوة فلم يستطيعوا نقض شئ مما برمه المؤسسون الابعد أهوال جسام

واذا تأملنا الى عادات الاقوام المتوسطة أو مؤلفات الامم البدوية لم نجد لها تختل عن مشروعاتها الاساسية الابعد مقاومة عظيمة مثال ذلك

أحكام بادية العرب الآن فى حكم العلى والدخيل والقصير والجوار وجرح الوجه وسواد الراية وبياضها واشترال خمسة الرجل فى دمه وحقوقه وحكم قضاة العارفة والسامعة والسالفة وغير ذلك والثار وتوارث الدم وما أشبه ذلك وحرمان الجانقاء فى بلاد قافقاس من ميراث والديه (وهو الولد الذى يولد من غير الكهنة) فانتا اذا دققنا النظر وجدنا هذه القواعد قد صهبت هذه الاقوام وغيرها مئات من السنين أو ألوف فى عهدى ابنا هليليه والاسلام

وتخصيره عموم الوجودانيات وسلبه حرية الارادة الشخصية الى ما يقتضيه نصه المقدس في ذات المتدين حتى أنه ليقوى على سهولة الحكومات الكبرى والدول العظمى والملوك والامم-براطرة أولى الملك والقوة ذلك الاعتقاد بالطبع ولولم يكن صاحبه على حق أو كان مبطلا بالفعل ولا حاجة الى زيادة الكلام في هذا المقام فان نفس اهتمام صاحب الرسالة وطابعها في أمر طبعها ونشرها مع الحذر من عواقبها بدائل اختفائهما وعدم الضرورة اليها دليل كاف على مالمعتقدات عليهما من التأثيرات فالقرآن العظيم الشأن الذي لا يصح ان لا يعتقد

تقدسه مسلم في تلك الايام أو يجهل نصوصه الخاصة منهم وهم او لوكثرة وبالطبع اما ان يكونوا متدينين فهم بالطبع يقاومون ذلك النقص والتبديل جهادا في الحق ودفعا للباطل واما هم غير متدينين فهم والحالة هذه احرص الناس على منافسة ابي بكر وعمر وزيد عثمان رضى الله عنهم فان ذلك من اعظم الفرص المساعدة على اتهامهم في نظرا لامة . وزد عليه أن ذلك الجمع والترتيب لم يكن الاعلنا ولم يكن لابي بكر وغيره قوة أخرى غير القوة الدينية فاذا سلبت منه لم يكن ابعصمه شئ من ان يوقع به جهور المسلمين وبن جمعه على كلى الحالمين ولا يمكن أن يقال بأنه أقنع الخاصة لغرض فانه لم يعلم أنه جاني مع اى انسان في حيانه وبما تقدم نعلم أن القرآن العظيم لم يكن امكان لتهديد سلامته من الداخلية ولا لزوم لان ثبت أن الامة كانت مستقلة حافظة لحقوقها امام

الحكومات الخارجية أو أنها كانت مغلوبة في دينها أو مساوية حق حرية المحافظة على معتقداتها لسهولة حكومة أجنبية أو سهولة عدو خارجي أو أنها كانت قليلة العدد متمكنة من التواطؤ على الجرح والتعديل بدون مهلكة عظيمة فانها على العكس من كل ذلك كانت هي القوية الداخل القاهرة الفاتحة في سياستها الخارجية فلم تبلى بشئ يهدد استقلالها الديني في الخارج فانها لم تمض برهة من زمان حتى سافت جيوشها ففتحت ممالك كبرى وقيصر وتقدمت في آسيا وافريقية وما برحت كذلك عصر ابعصرا الى اليوم

نعم حصلت بعض وقائع مهمة كحرب الصليب في القرون الوسطى الاسلامية وغيرها ولكن هذه الحروب لم تصل معها الى درجة اضعاف الاستقلال الديني الا في بعض البلاد كالاندلس في الغرب أو بعض الممالك في اوربا وآسيا وذلك في أواخر القرون ومن ثمة نعلم علم اليقين ان احتمال التساط الخارجي والاتفاق الداخلي على تهديد حرية الامة في المحافظة على معتقداتها الاساسية مفقودان بالكلية وان الضرورة الى ذلك منتفية مطلقا فدعوى امكان طريان النقص أو التحريف أو التبديل على القرآن دعوى باطل وتصديق المبدى أبطل منه وذلك على العكس من حال التوراة والزبور والانجيل مثلا فان حال بنى اميرائيل كانت معلومة في مصر ولما امرى بهم موسى عليه السلام وخرجوا الى وادى التيه اقاموا فيه اربعين سنة توفي فيها موسى عليه السلام

الحق السياسي والاستقلال القومي تحت سلطة الرومانيين حتى خرجت به السيدة مريم عليها السلام مهاجرة الى مصر مدة وعادت وتجول في بلاد من سوريا ولكن لم يجتمع اليه قوة عظيمة الا بعض افراد قبايل الكواريين وهم اثني عشر رجلا ومهما زدنا وأضفنا الى ذلك فاننا لانضيف اكثر من مائة أو مائتين أو ما أشبه ذلك والدليل على انه عليه السلام لم يكن له ولا لقومه من قوة على حفظ رسومهم الدينية وحمايتها والمدافعة دونها ان الحكومة حين أرادت القبض عليه وصلبه على رأى المسيحيين صلبته بالفعل لم يجد من رجاله من يقوم دونه أو يدافع عنه بواسطة من الوسائل مع ان الحكومة لم تتجأ الى حرب أو سوق جيش أو مقاومة ومهاجمة بل انها ألقت القبض بصورة سلمية مع انها من المراكز الحكومية الصغرى

وبالطبع ان الجمعية التي لم تمنع رسولها ولم تدافع عنه امام الهيئة المتعالية لا تقوى على المدافعة عن نفس الدين ونصوصه وحينئذ يصعب عليها أن تحافظ على استقلالها الديني لتجهر أعدائها على منع حريتها الاعتقادية سيما وان حملة الدعوة لم يكونوا أميين على حريتهم واستقلال ضمائرهم وانهم لم يكتبوا الانجيل بل الابدع مدة من وفاة عيسى عليه السلام ولا يمكن أن ننسى الامد التاريخي العظيم بين وفاته عليه السلام وبين تشكل الدول النصرانية وهو أمد بالطبع كان كافيا لقيام الاشتباه

وكل من حالت نشأة الدينين الاولين والدين الاسلامي يمكنه أن يصور درجة احتمال الاشتباه وغيره ويكفي في تحديد الظنون كما لا يخفى

ومعلوم ان بنى اسرائيل في ذلك الوقت شرذمة قليلون ليس عندهم شيء من العلم والمعرفة والجاه والسلطة شيء وايس فيهم حكومة ولا لهم قوة تحمي حقوقهم وهم في مجهولة من الارض يحوطهم من كل طرف أمم كلهم اعداء لهم في الجنسية والمعقد ولم يكن لديهم كتابة ولا ما يحفظون به كتبهم أو يعنون به أنفسهم

وتوفي موسى عليه السلام في أوئل أيام الغربة وتلاه امر وفاة هارون عليهم السلام على اثر ذلك قبل أن تتأسس لهم حكومة قوية أو مجتمع سياسي ولم تكن ثمة الا الكلمات العشر والواصر الموسوية ثم الواصر الهارونية ولا يخفى أن هذه الغربة الطويلة والانفصال عن الامم وعدم الترقى والفتوح الى عهد يوشع عليه السلام ثم الاستيلاء على أريحا من سورية

هذان وجهه الاساس وما تلا عصره من العصور الى عصر داوود عليه السلام وتغير الاحوال بزوال ملك اليهود وتهديد استقلالهم الديني من الداخل والخارج وملاقته جمعيتهم من المصادمات لاسيما أيام بختنصر وغيره ولم تعد أحكامهم في أعظم أيام اقبالهم الى أكثر من سورية وبعض جهات اليمن وذلك في مدة سليمان عليه السلام ولازيد ان نبرهن على صعوبة ما كان يتهدد مركزهم الديني وينع حرية استقلالهم الاداري والسياسي وما يؤثر ذلك على أحوالهم الدينية والاخلاقية

ثم ان عيسى عليه السلام بعث وقومه ضائعوا

كانت حاضرة كتابة المصحف ولا يمكن أن تعرف ذلك
وتسكت عنه فإذا فرضنا أنها عاجزة عن المدافعة
عارضنا انها قدرت على حشد جيش في مائة سنة وإذا
قلنا أنها سكتت لغرض والدها وحاشا لله لقلنا كيف
سكتت في حياته وتكلمت بذلك بعده وما هي
الفائدة التي تؤملها بذلك وأي غرض أشرف من
كتمان شيء عمله بنفس والدها هذا محال البتة وانما هي
دسائس تعزى من قبل المفسدين

واما ما قيل عن جمع عثمان رضى الله عنه واحراق
المصاحف فهو دليل على قوة تشدد الحكومة في
المحافظة على القرآن ولو فعل ما يغاير الحق لما عجز
عن مقاومته فيه أولئك الذين لم يعجزوا عن حصره
في بيته ومنعه من المسجد وخامه من الامامة وقتله
والتمثيل به ظلما وعدوانا

ولو أردنا أن نصدق كل حديث يروى لروينا
الاعاجيب فقد ورد ان الله خلق آدم على صورة
الرجن وورد رأيت ربي في صورة شاب أمرد وورد
أن الله ينزل في ثلث الليل الاخير كل ليلة الى سماء
الدنيا فينادى كذا وكذا وأن النيل والفرات وسيحون
وحيحون تنزل من الجنة وانما في الجنة وأن الارض
طولها خمسمائة عام وعرضها وسبعها ومابدين
كل أرض الى الاخرى وكل كذلك والسموات وان
أول طمام المؤمنين يوم القيامة كبد الحوت الذي
يحمل الدنيا وان السموات بعضها من حديد
وبعضها من ذهب وفضة وياقوت وزمرد وان لها
أبوابا ومفاتيح وغير هذا مما لا ينتهي من جريان

نقول هذا على سبيل الجدل واقناع الخصوم والا
فمن حاشا لله ان نعمتقد في الدينين العظيمين الموسوي
والعيسوي الا ما قصه الله علينا في محكم القرآن العظيم
الشان اذ نحن نحكم بكفر من ينكر ما ورد بنصه
الكريم عندنا ولكن التصديق بذلك يتوقف بالطبع
على التصديق بعصمة القرآن من التحريف والتبديل
والنقصان والا فاذا فرض الخصم امكان وقوع
شي من ذلك رجعنا معه الى تحكيم العقل الحر المطلق
فيرى بنفسه ان حالة الدينينين أقرب الى ما يمزجه من
حالة القرآن الذي لم يكن مهدد الاستقلال في وقت
من الاوقات واذا فرغنا من هذا نعود الى ما ل
ما أورد فنقول

قد أجمع الموافق والمخالف على ان مصحف زيد بن ثابت
الذي كتبه واحد وبالطبع انه يستعمل ان يكتب على
غير سياق واحد وعبارة واحدة فلا يحتمل ان يكتب
في مصحف واحد بعدة روايات ولو أريد ذلك لا تمتع
لامرين طبيعيين الاول عدم وجود الشكل والنقط
المفرقين بين الحروف والحركات فانها انما تحدث بعد
ذلك الزمان كما هو رأى جمهور المسلمين بلا خلاف
والثاني عدم ورود هذه الدعوى على لسان فرد من
الافراد لامن الصحابة ولا من التابعين وتابعيهم أو واحد
من المسلمين الى اليوم ولا من غيرهم مطلقا
وعلى من أراد الانتكار أن يأتينا بحرف واحد
كتب قبل هذا اليوم اماما قيل من الرواية المسندة
الى السيدة عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها فذلك
عزو باطل ولا يحتج به أورده السيوطي أو غيره فانها

الشمس على الجملة وجر الملائكة لها في بحر الفلك وهكذا من الامور التي برأ الله منها رسوله واكن ادعاها المدعون وكتبوها ونسبوها الى مصادر عالية بالطبع حتى يمكن أن يجبروا الناس على تصديقها لعلو السند وشرف المقام ولكن كل ذلك ليس ببرهان مقبول لنا أو علينا كما قدمنا في الكلام على كيفية الاستدلال على صحة الحديث والله أعلم

الفصل الرابع في الاستدلال

على صحة القرآن

بالبراهين الفنية

قبل الكلام في هذا البحث يلزم ان نتذكر أولاً حالة البلاد الجازية في ذلك الزمان من حيث العلوم والمعارف والسياسة والادارة وما يتعلق بها فانها كانت عارية عن كل ذلك بالاتفاق - وثانياً ان الصحابة أو الذين يمكن ان يدعى أنهم غيروا أو نقصوا أو حرفوا في القرآن ليسوا الأهل تلك البلاد الذين لم يطلعوا على شيء من العلوم والفنون مطلقاً وأنهم اذا حرفوا أو بدلوا فانما يريدون ما لا تقبله عقولهم أو لا ترضاهم تحقيقاتهم البسيطة اذ لا يجوز أن لا يبقوا شيئاً مغايراً لما يعلمون مادام للتغيير والتبديل ممكناً اذ لا يحمل لتبديل ما يجيزه العقل وتقبله النفس وترك ما يستحيل قبوله أو يبعد تصديقه - لان للتغيير لا يراد به الاتحكيم العقل ومتى حكم العقل لم يجز مطلقاً أن يبقى ما هو ضده ويغير ما هو دون ذلك

ومتى سلنا وسلم انحصم هذه المقدمة قلنا أن القرآن العظيم الشأن قد جاء بكثير من الامور التي كانت ضد جميع العقول والكتب المعروفة والفنون المتداولة في ذلك الزمان ولم تعلم عند اعظم الامم المتقدمة من قبله ولا من بعده الى آمد مديد مثل أمة اليونان والرومانيين والقيصرية الشرقية والفرس وغيرهم ولم تدركها عقول البشر الا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعدة قرون بل كان الناس يعتقدون ضدها حتى أن نفس علماء التفسير من المسلمين كانوا يؤولون بعض آيات القرآن تأويلات شتى احتمالاً على تطبيقها لما عندهم من المعلومات ولو ابعثوا المرئى فيرى الحكيم المتأمل ان الآيات تتعاضى اتم التعاضى بقديسياتها الالهية عن حضيض ما يعانون من التأويلات

ونحن يمكننا أن نأتي بمجلدات في تفصيل جهة التشريعات منها ولكن نترك الامور المعنوية والتشريعية بالسكينة لطول مباحثها وقلة فلاسفة السياسة والحقوق في المجتمع ولكن نورد بعض الأدلة الواضحة التي لا يهجز الجاهل من تصورها والجزم بها وهلة بدون أدنى تعب أو مشقة فذكر ويخضع لها كل جبار متعاضى القريحة من علماء الخصوم ونكتفي بها عن غيرها والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الاول

قرأه أهل الكتاب في كتبهم عموماً ان السموات

ثالثا ان فلك الثوابت الذي عدوه من ضمن
عالمنا الشمسى هو مجموعات شمس اخرى غير لاحق
بعالمنا الشمسى المخصوص بالذكر

رابعا ان الفلك الاطلس المفروض هو فرضى
الوجود لا دليل عليه لا بتحقيقه ذاتا ولا بوجود شئ
من الكواكب والامثار فيه

فبقي ان المدارات والحالة هذه ثمانية سبع
مدارات للسيارات السبعة الشمسية أى ماعدا
الارض وهى عطارد والزهرة والمريخ والمشترى
وزحل ونبتون وأورانوس اما الشمس فهى رأس
المنظومة وخارجة عن أحكامها وبذلك ينتهى
الاشكال الواقع

وما برحت كذلك مدتها ولكن ما كنت أجد لهذا
الاساس دليلا من كتاب الله حتى وفق الله تعالى
الى ذلك فى رمضان ١٣٠٨ الماضى فاذا المسئلة
مذكورة بالصرحة فى سورة النبأ وهى فى
قوله تعالى (وخلقنا فوقكم سبعاً شدادا وجعلنا
سراجا وهاجا) فان الاضافة هنا تقتضى المغايرة
بين المضاف والمضاف اليه من السبع الشداد
ومن السراج الوهاج فالسراج الوهاج هو غير
السبع الشداد وبذلك تم المراد

الثمانية

ان القرآن العظيم الشأن قد نطق بتحريم لحم
الخنزير ولم يعلم السبب الموجب لذلك فكان المفسرون
يتأولون له الاسباب وتعارضهم المعقولات فى أول

سبب ووافقهم على ذلك جهور أهل الاديان وكذلك
عموم علماء المسلمين ثم لما ظهر علم الهيئة والفلك
بين أهل الاسلام وقع الخلاف بين الفريقين حتى
وصل التضاد الى أقصى درجاته فقد قال الفلكيون
ان ليس هنالك من سموات مادية ذات جسم -وم أو
معادن وانما هى مدارات متعددة فكان المدار
الاول للقمر والثانى لعطارد والثالث للزهرة والرابع
للمشمس والخامس للمريخ والسادس للمشتري
والسابع لزحل ثم لما وقع الخلاف بينهم ايضا فى مسئلة
العرش والكبرى قابلا الكبرى بفلك الثوابت
وعدوه الثامن وقابلا العرش بالذلك الاطلس
ودارت دورة الاراء فما زال كل يؤيد رأيه وينقض
قول سواه على اتفاق فى ثبوت الارض من حيث
انها هى المركز الوحيد للعالم حتى اكتشف المتأخرون
كوكبي نبتون وأورانوس فى السيارات وتوسعوا
فى الفن فظهر برهان العلم الجديده على نقيض
ما كان عليه الطرفان كما لا يخفى ولقد كنت أجيب
عن هذا الخلاف بما يأتى

أولا ان القرآن العظيم لم يصرح ابلفظ سماء
وهو كما يشمل الاجسام العالیهة يشمل الاجرام
والمدارات فلا تخصيص فيه بما يروى من المعادن
بل هو على الاصل أدل وهو ماعلا فأظل فقط فلا
محل لحمله على الجواهر المروية

ثانيا ان القوم عدوا المدار الاوّل للقمر على انه
قد ثبت كونه تابعا للارض لاسيما كما ثبت كثير
من التوابع للسيارات الاخرى فعدم مداره سماء
خطأ لانه من لواحق الارض فنا

الناس وقوله بمن خلقنا أعم من ذلك لانه تعالى كما خلق الانسان خلق غيره ولا معنى لتفضيل الأشخاص على الأنواع فقد ورد تفضيل الجسد على الانسان في بعض الاحوال كقوله لو أنزلنا هذا القرآن على جبل وقوله وجلها الانسان وهم جبراً كما ورد تفضيل الانسان على غيره فعلم من ذلك أن المفضل هو النوع على سائر الأنواع

و بقی هنا أن الكثرة لا تتحقق الا بعد تحقق قلة وزائد عليها فهما قلتان ولا تحقق القلة الا بتحقيق افرادها ولا جمع أقل من ثلاثة فلا قلب لان بأقل من ستة وحينئذ لا كثرة أقل من ست ولا تنكسر بأقل من اثنين فاكثر على ان هنالك من للتبعيض كالأل لا يخفى في قوله عز وجل بمن خلقنا فعلم ان الكثير المنكر هو بعض من خلقه الله تعالى والاصل من في استعمالها في العاقل ولا قرينة هنا صارفة عنه مضطرة الى تأويله بما لغير العاقل

فصح ان الذين فضل الله عليهم نوع الانسان أنواع كثيرة وان تلك الأنواع هي بعض من خلق الله من الأنواع العاقلة وان هنالك أنواعاً أخرى خارجة عن حكم المفضولية فهي اما مساوية أو رابحة كما يفهم من ظاهر النص

ولا إمكان لجمالها على الأنواع المألومة فان نوع الجسد سافل بالطبع لتجرده عن الإرادة والحياة وكذلك النبات والحيوان بديهي التسفل عن درجة النوع الانساني والجن وهو على ما فيه من

الزمان الى هذا العصر الاخير فكان يظهر للمعترض أن ذلك من الامور التي لاحكمة فيها حتى ان كثيرا من كبراء المسلمين كانوا يقدون الافرنج في تناول لحم الخنزير ويعدون ان الشريعة الاسلامية انما حرمت عليهم خيرا كثيرا وكان الناصحون لهم عاجزين عن اثبات المدعى وحكمة التحريم حتى اكتشف علماء أوروبا في عصرنا الاخير وجود الديدان السامة القاتلة في لحم الخنزير واضطر الكثير منهم الى تعريجه طباً ومنع ذبحه في فصول الحرارة في الاغاب فكانت هذه الحكمة مجهولة للبشر في ذلك الزمان أي قبل ذلك الكشف فهو ثلاثة عشر قرناً

الثالثة

أقر عموم أهل الكتب وعلماء السالف على أن ليس في المخلوقات أفضل من نوع الانسان وان ليس في الموجودات الا الجماد والحيوان والانسان والجن والملك ومضى على ذلك السالف والخلف جيلاً بعد جيل حتى الساعة وكان العلماء الاسلاميون يتأولون ما ينافي ذلك من القرآن لبعده عن عقولهم وارتفائه عن مداركهم حتى اكتشف الميكنتشفون سكنى الكواكب وحينئذ ظهرت الحكمة في قوله تعالى (وفضلناكم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً) وذلك ان الخطاب للنوع لانه شخص فظهر أن المفضل أنواع أيضاً ولا محمل لجعل المفضل هو بعض النوع أي المسلمين لان ذلك لا يتناول الا التفضيل على البعض الآخر وهو سائر

الى السماء وهي دخان) بظهور التحقيقات الغيبية
الاخيرة كالتبين في الصورة الثانية اذ لدخان الا
عن نار وحرارة

وقد اكتفينا به - هذه النبذ الوجيزة من الادلة
المادية التي يسلم بها العلم والعلماء عموما كما يسلمون
بانها لم تكن كشف الا بعد نزول القرآن ووفاة النبي
صلى الله عليه وسلم وانقراض زمانى الصحابة والتابعين
وتابعهم ويفهم من هذا ان هذه المعلومات كانت
مجهولة للبشر في ذلك العصر والعصور الخالية من
قبله بل كان المعلوم فيها نقيضا فلو كان يمكن تغيير
حرف واحد واسقاطه أو تعديله مضمون أو تحويره
لكان من الضروري ان تغير أمثال هذه الآيات
التي كانت ضد معلومات البشر بصورة تناسب
المقول وتوافق الامر المعلوم ولا حاجة الى تكلف
أنواع التفسير والتأويلات وابداء أوجه الاحتمالات
والاخذ بالاقبسية وغيرها واذا لم يكن من الممكن
للامة ان تغير ما كان ضد عقولها ونقيض معقولها
حسب ما كان معلوما للنوع الا ترى في ذلك الزمان
كيف يمكن ان تتلاعب بغيره من الواضح البين أو
الغامض المكنون

لا شك ان الانصاف يمنع هذا التصور قطعيا
اللهم الان تقدم اعراض الاغراض النفسانية
على جواهر الحقائق التي يقدها أهل الحق
ويقدسها أرباب التحقيق وهو الامر الحقيق
بنتور هذا العصر الذى انبسطت فيه حرية
المباحثات والمناظرات وتغلصت العقول من اغلال

الاختلاف العظيم مجمع على مفضولته فلم يبق من
يمكن التساوى بين الانسان وبينه النوع الملك وقد
اتفق الكل على فضيلة خواص البشر على خواصه
وبقى الكلام بين عوام النوعين وقد اتفقنا على
ان التفاضل المقصود ليس بين الأشخاص فرجعنا
الى النوعية من حيث هي واذا نظرنا اليهما من
حيث النوعية وجدنا الانسان أفضل أولا بحسن
التقويم ثانيا بالحياة الارادية زيادة على الحياة
التسخيرية التي يشترك فيها مع الملك وغيره
ثبت ان الانواع الخارجة عن حكم المفضولية
هي غير هذه الانواع المألوفة لنا ولا بدلهما من وجود
ومحل وجود من ثمة نعلم حق العلم ان هنالك عوالم
خاقها الله في أكوان لانعلمها

الرابعة

قد ثبت في الكتب القديمة وغيرها ان أصل
الارض ماء ثم أز بد وعت الارض عليه فكانت
تتكفأ وهلم جرا وما برحت هذه الرويات تتناقل الى
اليوم ثم أثبت الباحثون من علماء الارض في فن
تكوينها فبرهنوا بأدلة قاطعة لا تكاد تنقص عن
درجة الضرورة ان صورة تكون الارض لم تكن
كذلك بل انها كانت نارا منتشرة في الفضاء حتى
مضت عليها الدهور فصارت سبالا ناريا ثم تجمدت
قشرتها الظاهرة الخ وكنا نتأول بعض آى القرآن
العظيم للتطبيق على الصورة الاولى فيتمالى
المضمون الجليل حتى ظهر معنى قوله تعالى (ثم استوى

التعصب لغير الحق ولم يبق للعلماء من معذرة
 عن التصور في وظيفة التحري والتدبر
 ولو ذهبنا نستبق أبواب التفصيلات عن
 البراهين العقلية والنقلية لضاعت أنهر النيل
 واتسع المجال وفات الغرض من سهولة تناول
 وسرعة التداول ولكن نختتم مجئنا هذابقصه
 لا يختلف فيها اثنان لامن أهل الاسلام ولا من
 غيرهم لانها دخلت في عدادالمعلومات بالطبع
 وهي قضية دعوى خالق القرآن

فان الخليفة السابع من آل عباس المأمون رجه
 الله تعالى قام بدعوى خلق القرآن والعباسيون
 يومئذ أقوى دولة ذات بطش وصوله والدولة لهم
 والقول قولهم بلا منازع والعصر في أواخر المائة
 الثانية وقد فشت الضلالات وظهرت احزاب
 الشهوات وقويت البدع من التهلك في الخور
 والزنا واللواط والفسق والنجور بانواعهما والقهر
 والقسوة يومئذ فماله البطش بمقتضى الارادة
 الشخصية قتلا وهتكوا واستعلاء في الناس بغير
 الحق

فقام المأمون بهذه الدعوى واستحضر لها من
 الأدلة ما قنع به ومن البراهين ما اعتمد عليه ووافقه
 جماعة من علماء أبوابه وخدم آرائه فاستعمل
 قوتي العلم والسياسة باشددرجاتهم ما ضد علماء
 المسلمين واعتمهم المجتهدين فروع وحذرو وعدوا وعد
 وسجن وقتل وصلب ومثل وقاوم أعظم المقاومة
 يا كبر ما يمكنه من الفطائع وهو القوى السموع
 المطاع فاحتمل المسلمون كل ذلك منه رعاية لقسام
 الخلافة المهدية وقاوموه بترك الارواح قبل

الاشباح فلم يوافقوه فقد رعى كل قضيعة ولكنه مات
 وهو عاجز عن أن يستجاب موافقة المسلمين
 وعلمائهم على هذه الدعوى

على انهم تتعاق معاذاالله بشئ يس قدسية
 القرآن العظيم الشأن مطلقا فكيف يمكن
 أو يتصور أن يتفق على تغيير أو تحريف أو نقص
 اذا كان هذا حال المسلمين مع أعظم خليفة من
 خلفائهم في أمر لاتعلق له بقديسية القرآن

على ان الخليفة المأمون لم يختر هذا البحث
 اعتبارا بل أنه اجتهد اجتهادا بحسب ما قوى
 عنده من الدلائل المسلمة لديه واضطر الى دعوة
 الامة لماله من حقي الاجتهاد والدعوة باسم الخلافة
 العظمى والامامة الكبرى ومع ذلك قاومه الرأي
 العام يتقدمه علماء الاسلام وفي مقدمتهم الامام
 الشافعي والامام ابن حنبل ومن يليهما وكان
 ما كان

ذلك يدل المعترض أو المتوهم على درجة
 أهمية ما يتعلق بحقوق القرآن فضلا عن ذات
 القرآن ونحن مكتفون الآن بهذا الاجمال الوجيز
 من هذا المآل العزيز
 وليس يصح في الاذهان شئ

اذا احتاج النهار الى دليل
 والله العظيم نسأل وبنية الكرم اليه نتوسل ان يوفقنا
 الى ما فيه خير الدارين ونعمة السعادتين في الحياتين انه
 انه لطيف لما يشاء لا حول الا به ولا قوة الا منه عليه
 توكلت واليه انيب تحريراً بصرفي يوم الجمعة ٩
 شوال سنة ١٣٠٩

حسن حسني

893.7K84
DT7

AUG 19 1966



CU58923691

893.7K84 DT7

Kitab Dalil ahli al-i

893.7K84 - DT7